Journal Of the Iraqia University (73-4) February (2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

النزعة النقدية الأصولية عند الدكتور مصطفى الزلمي _مباحث الحكم (الكتاب و السنة) أنموذجا_ دراسة أصولية تحليلية

The removal of the original principles according to Dr. Mustafa Al-Zalmi - Discussions on governance (the Qur'an and the Sunnah) as a model - an analytical fundamental study

هاورى عمر عولا_ المدرس

طالب دكتوراه في جامعة كوية _فاكلتي التربية _قسم التربية الدينية/ وهيئة التدريسية في كلية القلعة الجامعية/ أربيل/ العراق

hawre omar awla – teacher

هيَمن عزيز برايم/ أستاذ/ جامعة كوية _فاكلتي التربية _قسم التربية الدينية

hemn aziz braim - Professor

hemin.azez@koyauniversity.org

الملخص

تتناول هذه الورقة البحثية الموسومة ب(النزعة النقدية الأصولية عند الدكتور مصطفى الزلمي _ مباحث الكتاب و السنة _ أنموذجا ، دراسة أصولية تحليلية) الملاحظات النقدية الأصولية في مبحثي الكتاب و السنة عند الشيخ الزلمي و جمع المتفرق بخصوص ما وجه الزلمي من الانتقادات إلى الأصوليين فيما يتعلق بمحثي الكتاب و السنة ، مع بيان أهم المرتكزات الأساسية التي اعتمد عليها الزلمي في نقده لآراء السابقين من الأصوليين ، و كذلك وضع القواعد و الآليات بغية معالجة المواضيع الأصولية بما يخدم واقعنا المعاصر ، وذلك عن طريق المنهج الاستقرائي لجمع المواد الأصولية ثمّ تحليل آرائه الأصولية التي من بنات أفكاره غالبا و عارض فيها الأصوليين.وإن أهمية هذه الدراسة تتضمن في أنها تدرس منهج الزلمي في نقده للأصوليين ، وهذا دليل على أنهم غير معصومين فيما كتبوه، و أن لعملية النقد أهمية بالغة لفهم و ادراك معاني النصوص ، وضبط الاجتهاد الفقهي ، لأن انتقاد النصوص أمر سائغ اذا اقتصرت على مقارعة الحجة بالحجة مع التزام الادب و حسن المجادلة. و قد هدف البحث إلى تجلية دور النقد في التجديد و التصحيح للمباحث الأصولية ، و ابراز دور الزلمي في هذا المضمار، لأنه لم يكن مشدودا و مأسورا بمرجع فقهي واحد ، بل تفاعل نقديا مع المذاهب و الآراء الأصولية رائدة في ذلك مقولته المشهورة _انظر الى ما قيل ، و لا تنظر الى من قال_بناء على ذلك اقتضت طبيعة الموضوع أن يأتي في مبحثين ، يسبقها مقدمة وتعقبها خاتمة ، أما المقدمة فهي مشتملة على أهمية الموضوع و اسباب اختياره و خطة البحث ، و المبحث الأول فقد اشتمل على ترجمة حياة الزلمي و مساهمة النقد في تطوير أصول الفقه، و أمّا المبحث الثاني فقد اشتمل على النزعة النقدية الأصولية المتعلقة بمحثي الكتاب و السنة.وقد توصل الباحثان إلى عدة نقاط و نتائج، ذكرناها في الخاتمة. الكلمات المفتاحية: الزلمي _ الأصولية _ النزعة _ النقد _ الفقهية.

Abstract

This research paper, titled (The Fundamentalist Critical Tendency of Dr. Mustafa Al-Zalami - Discussions of the Qur'an and the Sunnah - A Model, An Analytical Fundamentalist Study) deals with the fundamentalist critical observations in the topics of the Qur'an and the Sunnah according to Sheikh Al-Zalami, with an explanation of the most important basic foundations upon which Al-Zalami relied in his criticism of the views of Sheikh Al-Zalami. former fundamentalists, He also established rules and mechanisms in order to

address fundamentalist topics in a way that serves our contemporary reality, through the inductive approach to collect fundamentalist materials and then analyze his fundamentalist views, which were often the offspring of his ideas and in which he The importance of this study includes that it studies Al-Zalmi's approach in his criticism of the fundamentalists, and this is evidence that they are not infallible in what they wrote, and that the process of criticism is of great importance for understanding and understanding the meanings of texts, and controlling jurisprudential diligence, because criticizing texts is permissible if it is limited to fighting argument with argument. With a commitment to politeness and good argumentation. opposed the fundamentalists. The research aimed to clarify the role of criticism in renewing and correcting fundamentalist research, and to highlight the role of Al-Zalmi in this field, because he was not tied down and captivated by a single jurisprudential reference, but rather interacted critically with fundamentalist doctrines and opinions, pioneered by his famous saying - Look at what was said. And do not look at who said Accordingly, the nature of the topic required that it be presented in two sections, preceded by an introduction and followed by a conclusion. As for the introduction, it includes the importance of the topic, the reasons for choosing it, and the research plan. The first section included a translation of Al-Zalami's life and the contribution of criticism to the development of the principles of jurisprudence. As for the topic The second included the fundamentalist critical tendency related to the motivations of the Qur'an and the Sunnah .The researchers reached several points and results, which we mentioned in the conclusion. Zalmi
_ fundamentalism _ tendency _ criticism _ jurisprudence

المقدمة

الحمد لله العلي العلاّم ، خالق الكون رازق الأنام ، ذي الجلال والإكرام ، و أفضل الصلاة والسلام ، على نبينا محمد رسول السلام ، و على آله و صحبه السادة الكرام ، ومن تبعهم و سار على دربهم بإحسان.أماّ بعد: فإن علم أصول الفقه من أهم العلوم التي أبدعها عقل المسلم ، و أنه علم جليل شأنه ، جلي شرفه ، لأنه أساس للفقه ، عليه مدار الشرع ، وبه تعرف مقاصده ، و هو ميزان لاستنباط الأحكام من منهل القرآن و السنة ، فيهتدى به إلى أحكامها لضمان تنزيله على الواقع الانساني المتغير ، بما يحقق مقاصد الشرع السامية ، فكان بحق منهجا دقيقا في بيان كيفية التعامل مع النصوص لذا لا يستغنى عنه بأي سبيل _ ومن حُرِم الأصول حرم الوصول _ وعيا بأهمية أصول الفقه في استئناف المسار الاجتهادي ، قام العلماء تترى بالتأليف و التصنيف في هذا العلم المبارك ، ما بين مسهب و مختصر ، حتى شيّدوا أركانه و أساطينه ، وقدموه لطلاب العلم بعدهم كقطوف يانعة . و من المعلوم أن العلماء منذ أن أكرمهم الله بالدين الاسلامي لم يبخلوا في خدمتهم لهذا الدين ، دون الالتفات الى التعصب القومية والقبلية ، و كذلك قدّم رجالا دخلت أسماؤهم في هذا التاريخ المشرق ، فقد شاركوا في بناء الحضارة الاسلامية حتى يومنا هذا ، و اننا بحاجة ماسة الى احياء تراثنا و ابراز دور جهابذة علمائنا من ذوي النبوغ و الأصالة العلمية ، ومن أبرز علمائنا الذين خدموا الإسلام والمسلمين الدكتور مصطفى إبراهيم الزلمي (رحمه الله تعالى) الذي تمتع بمكانة بارزة بين أقرانه، و أنه ترك لنا ثروةً مباركةً في شتى العلوم الشرعية ، فالشيخ الزلمي رحمه الله تعالى من علماء الكورد المغمورين، الذين بذلوا جهداً كبيراً في خدمة العلم والدين، والنّاظر في كتبه الأصولية يجد فيها دُرراً من العلوم المتنوعة. وجدير بالذكر أن الشيخ الزلمي له تأليفات عديدة في علم أصول الفقه لذلك أنّ آثار تضلّعه في هذا العلم منجلية حتى في مؤلفاته الأخرى غير الأصولية ، و انه لم يكن مشدودا و مأسورا بمرجع فقهي واحد ، بل تفاعل نقديا مع المذاهب و الآراء الأصولية رائدة في ذلك مقولته المشهورة (انظر الى ما قيل ، و لا تنظر إلى من قال) و أن المنهج الأصولي عند الزلمي يشكل أهم ركيزة لتولد الحيوية و التجديد ، و ذلك لأنه تشرب مبادئ الأصول عند الشيوخ البارزين ، و ترعرع في أحضان هذا العلم و أخذ قواعدها من معينها الصافي .

المنهجية وجمع البيانات:

هذا لبحث الموسوم ب (النزعة النقدية الأصولية عند الدكتور مصطفى الزلمي) يبحث عن النزعة النقدية في أصول الفقه عند الشيخ رحمه الله تعالى ، مع بيان أهم المرتكزات الأساسية التي اعتمد عليها الشيخ في نقده لآراء السابقين من العلماء الاصوليين ... يتركز ايضا على أهم الملاحظات النقدية التي أشار اليها الزلمي رحمه الله في كتبه و مؤلفاته الأصولية المعنية بعنوان البحث و التي تميز مؤلفاته بها ، و كذلك وضع القواعد و الآليات و الملاحظات بغية معالجة المواضيع الاصولية بما يخدم واقعنا المعاصر و كل ذلك عن طريق المنهج الاستقرائي لجمع المواد الاصولية ثم تحليل آرائه الأصولية التي عارض فيها الأصوليون فيما كتبوه و ذهبوا إليه في مؤلفاتهم.

أهمية الموضوع:

أهمية الموضوع : تكمن اهمية الموضوع في عرض المنهج للشيخ الزلمي في دراسة آراء السابقين من العلماء الأصوليين و نقدهم في آرائهم و هذا دليل على أنهم غير معصومين فيما كتبوه و أن مؤلفاتهم غير خالية عن الأخطاء العلمية و هذا المنهج الذي سار عليه الزلمي جاء مؤكدا لما قاله الامام مالك رحمه الله تعالى (كل أحد يؤخذ من قوله و يرد إلا صاحب هذا القبر)(ينظر :المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي،ص:٣٧١). و ان هذا العمل له أهمية بالغة لفهم وإدراك معاني النصوص الشرعية واستنباط الأحكام الشَّرعية، و ضبط الاجتهاد الفقهي ، والوصول إلى مقاصد المشرع ، لأن المناقشات العلمية و انتقاد النصوص أمر سائغ إذا اقتصرت على مقارعة الحجة بالحجة و مقابلة البرهان بالبرهان مع التزام الأدب و حسن المجادلة.

أسباب اختيار الموضوع:

اخترنا هذا الموضوع عنواناً لبحثنا لأسبابٍ بعضها تتعلق بالنقد الأصولي وبعضها بالزلمي ومؤلفاته الأصولي ، كالآتي:

١_ إنه عالم من علماء الأمة الاسلامية من بلدنا العراق.

٢_ إنه بحث في علم أصول الفقه ، و هو علم لا يستغني عنه رجال الفقه و القضاء في فهم و تفسير النصوص و تكييف الوقائع و استنباط الأحكام.

٣_ وأن الزلمي رحمه الله تعالى إنسان علمي مثابر حريص على العلم لا يجامل احدا ، يقول الحق و منصف له .

٤_ إنه يبني آراؤه في أصول الفقه على الدليل فهو لا يسوق الأقوال ثم يسكت ، بل يعقب ، فيرد ما يراه خطأ، و ينصر ما يراه حقا.

٥_ ما يتحلى به من دقة و ذكاء ، فيذكر المسألة الأصولية مقرونة بالمثال ، و هذه أفضل الطرق لتوضيح هذا العلم و قد امتزج ذلك لكونه من الأصوليين القانونيين فجاء بكلامه اتباع الاصوليين مع تفاريعه و دقته في نسيج متناسق.

٦_ معرفة فكر عالم أصولي معاصر الناقد لآراءه السابقين مع ضبط منهجه الاصولي و دقته.

لذلك أنّ موضوع النقد الأصولي وإبراز شخصية الزلمي في هذا المجال جديرة ليكون عنوانا لبحثنا هذا.

الدراسات السابقة:

لست أول باحث في دراسة مؤلف من مؤلفاته أو موضوع يتعلق بجهوده أو آرائه التي انفرد بها، بل سبقتني دراسات و تحقيقات و تحليلات لكثير من مصنفاته، منها:

١_ الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي و آراؤه الأصولية و القانونية للدكتورة مديحة صالح مهدي، رسالة الماجسيتر ، و طبع في مطبعة الرفاه ، سنة ٢٠١٣.

٢_ الدكتور مصطفى الزلمي و آراؤه الفقهية والقانونية في الأحوال الشخصية) للسيد ريدار رؤوف أحمد ، رسالة الماجستر.

٣_ كتاب أصول الفقه في نسيجه الجديد لمصطفى إبراهيم الزلمي مقارنا بأقوال الأصوليين ، للسيد مهدي قادر عبدالله ، أطروحة الدكتوراه.

٤_ مقاصد الشريعة عند العلامة مصطفى الزلمي ، اسماء عدنان محمد شهاب ، رسالة الماجستير.

٥_ جهود الدكتور مصطفى الزلمي و منهجه في الدراسات القرآنية ، للباحث عبدالله ملا أحمد احمد اوايي، رسالة الماجستير.

٦_ اتيان الفعل المحظور للضرورة عند الزلمي ، دراسة تحليلية تقويمية ، د.كوسرت صالح أحمد _بحث منشور في مجلة جامعة صلاح الدين

٧_ كتاب أصول الفقه في نسيجه الجديد في ميزان كتب الأصول المعاصرة ، ايمان موسى فرحان ، بحث منشور في مجلة الدراسات التاريخية و الحضارية _جامعة العراقية .

٨_ الاضافات الاصولية للدكتور مصطفى الزلمي رحمه الله تعالى ، إبراهيم سليم إبراهيم ، بحث منشور في مجلة الدراسات التاريخية و الحضارية _جامعة العراقية .

٩_معالم النقد و الاختيار عند العلامة الزلمي من خلال رسالته أخطاء أصولية للدكتور كامران اورحمن مجيد، جامعة السليمانية ، بحث منشور في مجلة جامعة حلبجة في عام ٢٠٢٠م.

الاشكاليات:

وهذا البحث الذي بين أيدينا يجيب عن بعض الاشكاليات التي يطرحها مصطلح النقد وهي :

اولا: اذا كان النقد الأصولي آلية من آليات التجديد الأصولي فما هي أهميته في ضبط مباحث الأصول و تقويم مسارها ، و ما هو أثره و دوره في النهضة الأصولية .

ثانيا : اذا كان للنقد الأصولي أهمية كبيرة في تصحيح مسار الفقه و تطبيقاته و النهوض بها ، فلا شك أن من يقوم بمثل هذا العمل لابد أن يتوافر فيه الشروط التي يجب توفرها فيمن يمارس النقد الأصولي ، وهل هو مثل الاجتهاد يجب أن تخضع للشروط و الضوابط؟

ثالثا : إذا كان أصول الفقه في بعض مراحله تتسم بحالة من الجمود و التقهقر ، و أن عملية التجديد لا يمكن أن تتم إلا من خلال مراجعة و تنقيح مباحث هذا العلم ، و رصد مواطن الخلل و جوانب القصور ، يمكن القول بأننا اليوم في أمس الحاجة إلى التجديد في الأصول و احيائه ، و أن المعاصرين قد اصطلحوا على تسمية هذا العمل بالنقد الأصولي ، فما هو مفهوم النقد الأصولي إذن؟ و ما هي المصطلحات الأصولية المرتبطة به؟

منهج الدراسة:

إنّ طبعة الموضوع هي التي تحدد المنهج المتبع بقصد الاحاطة بأهم جوانب الموضوع ،و لذلك اعتمد الباحث في هذا البحث المنهج الاستقرائي و التحليلي ، حيث تناول البحث استقراء المباحث الأصولية كما في الكتب و المؤلفات الرصينة و عرضها عرضا موجزا ،آتيا بعده ما انتقد به الزلمي الأصوليين ، ثمّ تحليل النقد و التعليق عليه بهدف استظهار ما خفي من الانتقادات ، و حاول الباحث تبسيط المسائل و تحليلها ، و أن يتأنى في فهم المواضيع المنتقد فيها ، و أن يرجع دوما إلى الشروح و المؤلفات الرصينة التي في متناول يده ، ثم استفسار الشيوخ و المتخصصين حوله ، إضافة إلى رعاية الأدب مع علمائنا الكرام ، و تجنب المساس إلى مكانتهم ، و إن كانوا غير مصيبين في بعض المسائل.

حدود الدراسة:

اقتصرت هذه الدراسة على (النزعة النقدية الأصولية عند الدكتور مصطفى الزلمي – دراسة أصولية تحليلية) فالدّراسة مقيّدة بما يوجد من الملاحظات و الانتقادات الاصولية عند الشيخ الزلمي في مؤلفاته الأصولية المتعلقة بالكتاب و السنة في كتابي (أصول الفقه في نسيجه الجديد ، و اخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه جمع الجوامع)و من ثم استخلاص و استنتاج الآثار المترتبة على ما انتقده الزلمي من المباحث الأصولية ، و ركزت من بين مؤلفاته الأصولية على هذين التأليفين لأنه يبدو لي أنّ أغلب الملاحظات النقدية للزلمي قد تكررت في مؤلفاته الأصولية الأخرى لذا وجدت من الكفاية الاعتماد على هذين التأليفين احترازا من التكرار و الحشو الزائد.

خطة البحث:تتضمن الخطّة المتّبعة في هذا البحث بعد المقدّمة من مبحثين وخاتمة.

أمّا المبحث الأول المخصّص لترجمة حياة الزلمي و مساهمة النقد في تطوير أصول الفقه، بناء على ذلك يتكون هذا المبحث من المطالب الآتية:المطلب الأول: اسمه، ونسبه وولادته.المطلب الثاني: نشأته وثناء العلماء عليه.المطلب الثالث: وفاته.المطلب الرابع: مساهمة النقد في تطوير أصول الفقه وأمّا المبحث الثاني: المخصّص للنزعة النقدية الأصولية المتعلقة بمباحث الكتاب و السنة ، و يشتمل على المطالب الآتية: المطلب الأول: الزلمي و نقده على تعريفي الفقه و أصوله المطلب الثاني: تعريف القرآن عند الأصوليين و موقف الزلمي منه المطلب الثالث: الموقف النقدي للزلمي تجاه تقسيمات الأصوليين لأحكام القرآن المطلب الرابع: الزلمي و موقفه النقدي من تقسيم الأحاديث إلى المتواتر و المشهور ثم ذكرنا في الخاتمة أهمّ النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها من خلال هذه الرحلة العلمية الممتعة.هذا هو عملنا , وقد بذلنا فيه كلّ وسعنا وطاقتنا، إن وفّقنا فيما سعينا اليه وكتبناه فذلك بمحض فضل الله تعالى, وحسن رعايته, وإنْ أخطأنا فمن أنفسنا , فإنّ الكمال لله تعالى وحده,وفي الختام نسأل الله المولى عزّ وجل أنْ يغفرلنا , ويلهمنا الحق والصواب , ويجنّبنا الضلال والوقوع في الهفوات، وأن ترزقنا الإخلاص مع العلم والعمل وأن يجعل عملنا هذا في ميزان حسناتنا.وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين.وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. آمين

المبحث الأول

كما هو معلوم أن عنوان الرسالة متعلقة بالدكتور مصطفى الزلمي (رحمه الله تعالى) و إنّ ذلك يتطلب منا الاشارة الى بعض الجوانب من حياته الشخصية و مسيرته العلمية في خدمة الشريعة الاسلامية تعلما و تعليما ، بناء على ذلك أنّ هذا المبحث يتكون من المطالب الآتية:

المطلب الأول اسمه، ونسبه وولادته

هو مصطفى بن إبراهيم بن محمد أمين، بن جوامير بن يحيى آغا بن يوسف آغا بن غازي آغا بن رجب آغا كانوا من أهالي منطقة بلبر(١)، وأمه ريحانة بنت محمد سليم من أحفاد موسى بك، وجدير بالذكر أن جده الاكبر _ محمد أمين _ انتقل مع اقربائه من قرية بلبر إلى الجزء

الجنوبي من كردستان_كردستان العراق_ قبل أكثر من (٢٠٠)سنة من ولادة الزلمي رحمه الله تعالى، وسكنوا في قرية زلم _ ستأتي ترجمتها_، ولم تكن حينها منطقة مأهولة للسكن، فقاموا بتأهيلها(٢)

نسبه: ولقبه (الزلمي) وهو اسم منسوب لمسقط رأسه قرية زلم(٣) وهي قرية تقع في منطقة هورامان التابعة لناحية خورمال في محافظة حلبجة الشهيدة باقليم كوردستان العراق، والتي تبعد نحو خمسة عشر كيلومترا عن حلبجة(٤)

ولد الدكتور مصطفى الزلمي (رحمه الله تعالى) في عام (١٩٢٤) للميلادي، الموافق(١٣٤٣)الهجرية،في قرية زلم(٥) وهي منطقة خضراء سياحية فيها شلالات ماء ونهر وبساتين، تقع على مسافة (٧٠) كم جنوبي شرقي السليمانية، وكان يسكنها حوالي (١٣٠) بيتا حتى عام (١٩٧٩) الميلادية، حيث هجرتهم الحكومة آنذاك، وعاش فيها الزلمي رحمه الله تعالى الى الثاني عشر من عمره(٦)

و جدير بالذكر أن ولادة الزلمي رحمه الله تعالى غير دقيقة في الحقيقة، كما وضح هذه الحقيقة السيد ريدار احمد بقوله (في العراق آنذاك، حيث كانت دولة حديثة النشأة، تحديد سنة الولادة على الأغلب كانت بحسب تقدير الأبوين، لأنه يتم تثبيته بعد مدة طويلة من ولادته، فكذلك المرحوم الزلمي كان يذكر دوما بأنه في الحقيقة من مواليد عام (١٩٢٠) الميلادية، حسب ما سمعه من المسنين في قريته(٧)

المطلب الثاني نشأته وثناء العلماء عليه

نشأ الزلمي رحمه الله تعالى بقرية (زلم) في رعاية والديه، وكانت القرية تضم مائة وخمسين عائلة، يعانون من الجهل، ولم توجد فيها أية مدرسة آنذاك، ولا توجد في القرية سوى متعلمين اثنين، احدهما: الخليفة حمه كريم من اتباع الشيخ حسام الدين، والثاني والد الزلمي الذي كانوا يسمونه ويدعونه بالملا ابراهيم، حيث كان يدرس العلوم الدينية في حلبجة، إلاّ أن الحرب العالمية الأولى (١٩١٤_١٩١٨) تسببت في انقطاع المدارس الدينية ولم يعد لاكمال تعليمه، وعاد الى قرية زلم، ثم تزوج، وانصرف الى العمل بالتجارة بين العراق وايران(٨)فلما بلغ الزلمي رحمه الله تعالى السادسة من عمره وتكشف بين جنبيه معالم المستقبل المشرق، والايام الزاهية ألحقه والده بحجرة ميرزا فتح الله لهوني(٩) في عام (١٩٣٠) وهذا بعد أن رأى والده الخير والنجابة فيه، ودرس عنده الحروف العربية كمدخل لحفظ و قراءة القرآن (١٠)وبعد بلوغه العاشرة من العمر طلب من أبيه أن يسمح له باكمال دراسته، لأن والده أراد أن يرعى له أغنامه التي يتاجر بها بين العراق وايران، ولكن الزلمي أصرّ على رأيه، وبكى بكاء وهدد الزلمي أباه بأنه سوف يرمي بنفسه في الماء إن لم يسمح له بالدراسة، فأشفق عليه أبوه، ووعده أن يفعل، وقد فعل(١١) فكل ذلك من أجل الوصول إلى غايته ألا وهي رغبته في التعلم والتعليم.بدأ الزلمي رحمه الله تعالى باكمال مسيرته العلمية،فقرأ القرأن مرة أخرى، فضلا عن كتاب (گولستان سعدى) بالفارسية تحت رعاية الشيخ الملا سيد عارف الچوري، في الجامع الكبير بناحية خورمال،و قرأ أيضا المقدمات النحوية الى أن وصل الزلمي رحمه الله تعالى إلى كتاب (البهجة المرضية)للسيوطي المعروف في حجرات مساجد كوردستان بالسيوطي(١٢)هكذا أقبل الزلمي رحمه الله تعالى على العلم وقرأ ما قرأ من الكتب المنهجية عند جم غفير من المشايخ، وكان لا يضيع وقتا في ليل ونهار إلا في وظيفة الاشتغال بالعلم، ورحل الزلمي رحمه الله تعالى رحلات كثيرة في الطلب والبحث عن المشايخ والعلماء المتمكنين في العلوم العقلية والنقلية، فتجول رحمه الله تعالى بين حوالي ست عشرة مدرسة في شتى المدن باقليم كوردستان العراق وكذلك مناطق مختلفة بكوردستان ايران(١٣) واستقر أخيرا في مدينة (كؤيه) عند الشيخ الملا نوري جلي زادة، ومنحت له الاجازة العلمية على يديه بمدينة كوية،في (١٥_١_١٩٤٦) وذلك بعد أن اكملوا له كل التجهيزات من ملابس وغيرها، ودعوة الاعيان والعلماء والتجار الى الجامع الكبير في المكان الذي كان الملا الكبير يمنح الاجازات العلمية فيه(١٤)وجدير بالاشارة إلى أن الزلمي (رحمه الله تعالى) حصل على اجازة علمية ثانية عند الشيخ الملا محمد سعيد ديليشي بمدينة السليمانية في (١٩٤٦/٣/٤) بعد أن بقي عنده شهرين، وكان الغرض من حصوله على هذه الاجازة العلمية هو اعفاؤه من الخدمة العسكرية لأنّه متخلف عن الخدمة العسكرية أربع سنوات، وأنّ الشيخ ملا محمد سعيد الديليشي عنده اجازة رسمية لمدرسته وقال بعض الطلبة آنذاك _ فعل الزلمي هذا لكي يحصل على الملابس مرتين! ولم يدروا أنّ مشكلته كانت الخدمة العسكرية، وليست الملابس(١٥)و حصل الزلمي رحمه الله تعالى على شهادة عالمية في العلوم الاسلامية من المجلس العلمي التابع لمديرية الاوقاف العامة سنة (١٩٤٦م) ثم بعد ذلك بدأ الزلمي بالدعوة الى الله تعالى وقام بوظيفته من الامامة والخطابة والتدريس ومناصحة المسلمين في قرية زلم، وقرية سرسيان، ومسجد (بن طبق) في السليمانية، وبعد هذه الأيام كلها قرر الزلمي أن يسلك دربا جديدا في الحياة دون الابتعاد عن الدين والتحق بسلك الجيش، وشارك في امتحان المتقدمين للامامة في الجيش ونجح في الامتحان، وعيّن اماما في الجيش الملكي العراقي في (٨_١٠_١٩٥٥) وكان مع خدمته ووظيفته المسمات آنذاك (امام طابور) عمل أيضا من أجل الحصول على الشهادات العلمية في المؤسسات التربوية، ففي عام (١٩٥٢) شارك في الامتحانات الابتدائية ونجح في الامتحانات، وبعدها شارك في الامتحانات المتوسطة، ونال شهادة الصف الثالث

المتوسط في مدينة خانقين، ثم حصل على شهادة الصف الرابع الاعدادي في عام (١٩٥٩) ثم اكمل مرحلة الاعدادية والتحق بكلية الحقوق، القسم المسائي في جامعة بغداد في(١٩٦٠/٩/١٥) وفي سنة (١٩٦٥) نال شهادة البكالوريوس في القانون،و نال شهادة الماجستير في الشريعة الاسلامية من جامعة بغداد سنة (١٩٦٨)و في سنة (١٩٧١) حصل على شهادة الماجستير في الفقه المقارن من جامعة (الأزهر) وفي سنة(١٩٧٣) حصل على شهادة الماجستير في القانون من جامعة القاهرة، وفي يوم(١٩٧٥/٩/٩) نوقشت رسالته في الفقه المقارن بجامعة الأزهر، ومنحت اللجنة شهادة الدكتوراه له بمرتبة الشرف(١٦)و بعدما رجع الزلمي (رحمه الله تعالى) إلى العراق في (١/حزيران/١٩٧٦) تم تعيينه في جامعة المستنصرية كهيئة تدريسية، ثمّ مارس التدريس في جامعات شتى بالعراق، وحصل على كل الألقاب العلمية إلى أن حصل على لقب (الاستاذ المتمرس) من جامعة بغداد عام (١٩٩٠) واحيل على التقاعد عام (٢٠٠٧) ورجع الى أربيل عاصمة اقليم كوردستان العراق وعيّن مستشارا لرئاسة مجلس الوزراء في حكومة اقليم كوردستان العراق(١٧)وجدير بالذكر أنّ الزلمي رحمه الله تعالى حصل على شهادة الدكتوراه الثانية، تخصص قانون، في عام (٢٠٠٥م) في جامعة بغداد ونال درجة الامتياز فيها، والواقع أنّ الزلمي لم يكن بحاجة إلى هذه الشهادة وهو قد ناهز من العمر آنذاك (٨٢) سنة، إلاّ أن الدافع هو أنّ الزلمي رحمه الله تعالى قد عانى كثيرا من المشقة لإعداد رسالته الموسومة ب (نظرية الالتزام برد غير المستحق _دراسة مقارنة _) في مصر بعام(١٩٧٥م) لكن لم يكن باستطاعته مناقشة الرسالة لأنّه قد نال شهادة الدكتوراه في الشريعة في يوم (١٩٧٥/٩/٩) وكان القانون المصري يمنع الحصول على درجتين علميتين في العام الدراسي نفسه، فبقيت الرسالة حبرا على الورق في آنها، وأراد الزلمي اكمال ما بدأ بها ولو بعد حين ليكون درساً للأجيال من أن ولوج الغاية قد يكون بعد ما أصاب صاحبها اليأس لطول الزمن، واستمر الزلمي لبيان دافعه _لاكمال الدكتوراه الثانية _ بأنّ كثيرا من طلابه يشعرون بقلة الهمة بعد أن يصلوا إلى عمر معين في الثلاثينيات أو الاربعينيات، ولاسيما بعد الزواج، فلا يكملون الدراسات العليا وهم أهل لها من الناحية العلمية، فأراد الزلمي أن يعطيهم درسا عمليا بأنّ العمر ومسؤوليات الحياة يجب أن لا تكون عائقا أمام طموحهم العلمي، إذ أنّ النصح والارشاد الشفهي ما عاد ينفع معهم(١٨)هكذا نشأ الزلمي (رحمه الله تعالى) على العلم بالجد والاجتهاد، وصرف شبابه في تحصيل العلوم وناهز من العمر أكثر من تسعين سنة في خدمة هذا الدين من التأليف والتدريس والامامة والخطابة.أمّا مكانته عند العلماء وثناؤهم عليه: فلقد تمتع الزلمي رحمه الله تعالى بالمكانة العلمية الرفيعة لدى أكابر العلماء والفقهاء الذين عاصروه، والذين درسوا عليه،و هو ذو مكانة واحترام عند العراقيين جميعا كردا وعرباً، لأنه قضى من عمره خمسين عاما في بغداد مشتغلا بالعلم والتدريس والتأليف، ولا يخفى هذه الحقيقة على أي باحث عنده المام بسيرته العلمية المليئة بالصبر والمثابرة والاجتهاد في تحصيله للعلوم الشرعية، وممن أثنى عليه على سبيل المثال لا الحصر:

١_الاستاذ الدكتور حسن علي الذنون(١٩):

عرفت الاستاذ الجليل الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي منذ أن بدأت التدريس معه بكلية صدام للحقوق، فقد شاطرته في تدريس مادة (المدخل لدراسة الشريعة) ثم استقر هو بتدريس مواد الشريعة واستقلت بتدريس القانون المدني، ظلت صلتي بهذا الاستاذ الجليل تزداد يوما بعد يوم وظلّ اعجابي بخلقه وعلمه واخلاصه وتفانيه يزداد يوما بعد يوم كنت اظن أن فقهاءنا الكبار قد انقضى منذ زمن بعيد، فاذا بي أرى أحدهم يعيش بين ظهرانينا يحادثنا ونحادثه ونسأله فيفيض علينا علمه وأدبه، الذي يعتبر في نظري فتحا فتح الله له قلب هذا الاستاذ الكبير المجاهد المؤمن، داعيا المولى عز وجل له دوام الصحة والعافية وطول العمر(٢٠)

٢_ الاستاذ الدكتور محمد رمضان عبدالله(٢١) (رئيس مجمع الفقه العراقي سابقا):إنّ الدكتور مصطفى الزلمي معروف بعلمه الدقيق، واستيعابه للعلوم الاسلامية، وهو من الحاصلين على الإجازة العلمية عند علماء الكورد في كوردستان العراق، قبل أن يسافر إلى مصر ويحصل على الدكتوراه، وهو من كبار العلماء في العراق وهذه شهادتي في ذلك(٢٢)

٣_ الدكتور طه جابر العلواني(٢٣)في معرض رأيه عن كتابه (أخطاء أصولية، لابن السبكي في كتابه جمع الجوامع) ابدى رأيه وقال عنه: كم أتمنى أن أجد امثالا لكم في علمهم وخبراتهم وقدراتهم لدراسة وتحليل رسالة الامام الشافعي(رحمه الله تعالى) والذي حدّد الاجتهاد بالقياس فقال: الاجتهاد هو القياس، ولعل في هذا القول ما فيه، ونجد كثيرا من الأمور التي تستحق التوقف والمراجعة، أخي الكريم انشر استدراكاتك على(جمع الجوامع) وليتك تتوسع وتتناول بحاستك النقدية النافذة كتبا أخرى، ومؤلفين آخرين، أؤيدكم كل التأييد سائلا المولى العلي القدير أن يكثر أمثالكم، لمراجعة تراثنا منذ عصر التدوين الى يومنا هذا، وأخيرا وفقك الله لما يحبه ويرضاه، وأرجو لك التوفيق(٢٤)

٤_الدكتور محمد شريف(٢٥)الموت قدر الله عزّ وجل ويخضع له كل حيّ [كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ](٢٦)،و لكن الذين كرّسوا حياتهم لمعرفة الله وخدمة الانسانية وعلومها، وتطوير الشعب والمجتمع نحو الأفضل، يظلون أحياء،و تظل بصماتهم مؤثرة في تنمية الوعي الإنساني و

العقلاني، نستطيع أن نقول بكل طمأنينة وبدون تردد بأنّ الاستاذ الزلمي مثال لامع لهؤلاء الخالدين وهو وحده يشكل مدرسة مستقلة بنكهته النقدية، وتراث قيّم يمدّ الأجيال بالمعرفة، والحقّ أنّ مؤلفاته العميقة في مجال الشريعة والأصول والقانون هي مصادر تستحق كل الثقة والاعتبار للباحثين في هذه العلوم، فكان الزلمي باحثا عن الحقيقة مجتهدا لا مقلداً.

المطلب الثالث وفاته

بعد حياة حافلة دامت أكثر من (٩٢) سنة، وخدمته للشريعة الاسلامية والدعوة إليها تدريسا وتأليفا وامامة وخطابة توفي الزلمي (رحمه الله تعالى) في الساعة الواحدة من ليلة السبت(٢٨/شعبان ١٤٣٧) الموافق (٢٠١٦/٦/٤) اثر وعكة صحية في مدينة أربيل بمستشفى (PAR) الصحية، وتمّ تشييع جنازته والصلاة عليه باربيل في جامع جليل خياط، وفي مدينة السليمانية في اليوم ذاته بجامع (أحمد حاجي علي)و حضر مراسيم تشييعه في السليمانية جمّ كبير من العلماء وأساتذة الجامعات ومسؤلي الحزبية والحكومية فضلا عن أهالي السليمانية، وتأسف عليه المسلمون، وكان يوم وفاته يوما حزينا لأهل العلم في العراق والدول الاسلامية عامة وفي كوردستان خاصة، ودفن رحمه الله تعالى في ناحية خورمال (مسقط رأسه)التابعة لمحافظة حلبجة الشهيدة داخل مبنى (منظمة مصطفى الزلمي الثقافية) الذي قام بانشائها رغبة منه لخدمة الباحثين وأهل العلم، لكن توفي رحمه الله تعالى قبل إكماله، وأقيمت له مجالس العزاء في أربيل بجامع (الصواف) وفي السليمانية بجامع(أحمد حاجي علي) وقد تبادل السياسيون من الأحزاب عبر وسائل الاعلام والمؤسسات العلمية واساتذة الجامعات والمنظمات الاسلامية برقيات التعازي بهذا الحدث الحزين والفراغ الكبير الذي تركه الزلمي رحمه الله تعالى في الأوساط العلمية بوفاته(٢٧)وهكذا انطوت صفحة من صفحات علم من أعلام المسلمين بعد جهاد في طلب العلم ومسيرة علمية حافلة بجهود حثيثة في التعلم والتعليم، وترك للمسلمين كنوزاً من العلم، لا زال العالم الإسلامي يذكره بخير، ويرجو له من الله أن ينال رحماته ورضوانه، ورحم الله الزلمي رحمة واسعة، وحشره مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقيين والشهداء والصالحين، وحسن أوْلئك رفيقاً.

المطلب الرابع مساهمة النقد في تطوير أصول الفقه

كما هو معلوم أنّ النقد الاصولي هو عملية تقييم وتحليل لمبادئ وقواعد أصول الفقه ، وأنّه يلعب دورًا هامًا في تطوير أصول الفقه وتحسينها من خلال الاستفادة من النقاط القوية وتصحيح النواحي الضعيفة، وقبل أن نذكر المساهمات التي نتجت من عملية النقد في تطوير أصول الفقه لابد أن نذكر الشروط التي لابد من توافرها في عملية النقد العلمي، لأنّ النقد إذا لم يتوافر فيه الضوابط والقواعد التي ذكرها العلماء ، لا يستنتج منه شيئا، وتنقسم شروط النقد العلمي إلى قسمين:

اولا: شروط لابد من توافرها في الناقد، منها:

١_ الموهبة النقدية:و هي قدرةٌ يمنحها الله لبعض الناس، يستطيعون بها أن يَفحَصوا الأشياء فحصًا دقيقًا، فيكتشفوا عيوبها الخفيَّة.

٢_الأهلية والكفاءة: يجب أن يكون الناقد مؤهلاً للنقد، وذلك من خلال دراسته للاختصاص الذي يقوم بالنقد فيه.

٣_ العدالة والإنصاف: لا بد للناقد أن يبتعد عن التحيُّز والتعصب والمجاملة، وأن يحكم على عناصر العمل وَفقَ الصفات التي تتصف بها حقيقته، وأن يعلِّل أحكامه؛ فيبين الأسباب التي جعلَته يحكم بالجودة أو الرَّداءة، وعليه أن يحترس من أن تدفعَه عاطفتُه أو ميوله الشخصية أو العلميَّة إلى الإطراء الكاذب أو بَخس حقِّ المجتهد، لذا يقول الزلمي رحمه الله تعالى(على الباحث ان يكون من انصار الحق ولا يخشى لومة لائم او يسكت حتى لا يفرط في استعراض ما لا جدوى فيه فتنتهي حياته في مضمار التقليد والتعصب الأعمى ويدافع عن أخطاء وقع فيها غيره)(٢٨) لذا الموضوعية والابتعاد عن التحيز من أهم الصفات التي يجب على الناقد التحلي بها، فلا يميل إلى رأي أو مذهب على حساب طرف آخر.

٤_ الثقافة والخبرة: ينبغي أن يكون الناقد ذا ثقافة واسعة متنوِّعة ومتعدِّدة في الميادين العلمية المختلفة، فالمتخصِّص في العلوم الشرعية يجب عليه الإلمامُ والقراءة في مختلِف العلوم الشرعية؛ كالتفسير والعقيدة، والفقه وأصول الفقه، والحديث والتاريخ الإسلامي والرَّقائق... إلخ.

٥_ فهم الموضوع الذي ينتقده بشكل دقيق، واظهار أوجه القوة والضعف في الموضوع، واقتراح حلول لإصلاح السلبيات وتجاوزها(٢٩)

ثانيا: شروط في عملية النقد. أنّ عملية النقد لابد من توافر شروط فيها و هي:

١-النقد للفكرة لا للأشخاص.

٢-مناقشة موضوع البحث، وقياس درجة الابتكار فيه، وهل هو مناسب أو غير مناسب؟ وهل سبق التطرُّق إليه في أعمال سابقة، وهل قدم شيئا جديدا في هذا العمل من خلال بحثه؟

٣-عنوان العمل، هل هو دالٌّ على المراد من العمل أو دالٌّ على معنًى أكبر أو قاصر... إلخ، هل هو طويل أو مقتضب؟

٤-تسلسل العمل، هل هو طبيعي أو متكلَّف؟ وهل أوصلته هذه المقدمات والفرضيات التي وضعها في بداية البحث إلى النتائج؟

٥-توخِّي الحكم العادل المنصف على العمل، فالعدل يمثل حقًّا فطريًّا لكل فرد.

٦-مراعاة الظروف والملابسات المصاحبة للعمل؛ مثل: "الزمان والمكان، والأحوال الاجتماعية والسياسية...إلخ" ويتم هذا الأمر من خلال الاطلاع على حياة الباحث والوقت الذي عاش به، والأدوات التي كانت متوفرة في ذلك الوقت.

٧- الوضوح في النقد والشفافية، لا الضبابيَّة والإيهام(٣٠)

فاذا تحققت هذه الشروط في عملية النقد، وتحلى الناقد بالصفات والشروط التي ذكرناه، نستطيع أن نقول بأن النقد في هذه الحالة يعين الباحث في تطوير قدراته العلمية واعطائه خبرة نقدية بحيث يتمكن من الوصول إلى النتائج الموضوعية العلمية من خلال مراعاة الضوابط والمعايير التي وضعها العلماء للنقد العلمي.وبعد هذه العرض الوجيز نستطيع أن نلخص ونذكر المساهمات التي نتجت من عملية النقد في تطوير أصول الفقه فيما يلي:

١_ تحليل المنهج الفقهي: النقد في المباحث الأصولية يساعد على تقييم المنهج الفقهي وتحليله وفق معايير وقواعد علمية ومنطقية، لأنه من المعلوم كلما تعددت المسالك الأصولية تنوعت الفروع الفقهية أيضا لأن الاختلاف في الأصول سيؤدي حتما إلى الاختلاف في الفروع، ويتطلب التصحيح أو التحليل للمنهج الفقهي شرط جهة العلم بالقواعد والمسالك التي وضعها الأصوليون،كي يعتبر النتائج صحيحة ومعتدا بها، كما يقول الشافعي (ليس لاحد أبدا أن يقول في شيء حل ولا حرم إلا من جهة العلم وجهة العلم الخبر في الكتاب أو السنة أو الاجماع أو القياس)(٣١)

٢_ تصحيح الاجتهادات الفقهية: يمكن للنقد أن يساهم في تصحيح الاجتهادات الفقهية التي قد تكون غير دقيقة أو تحتاج إلى تحديث وتحسين الفهم الفقهي المتمثلة في تطوير وتصحيح الاجتهاد الفقهي في صورته العملية التطبيقية حتى يستطيع من خلاله الاستجابة للقضايا المعاصرة ومواكبتها،(٣٢) وهذا ما دعا إليه الاستاذ الزلمي وصرّح به في أكثر من موضع، منها ما نصه (و اذا وجدنا خطأ وقع في كتاب سابق نجد أنّه يتكرر في مرجع لاحق لأن الثاني نقله من الأول بحسن النية، لذا باسم كل مخلص للإسلام والفقه الاسلامي ادعو أن يتبادروا إلى تشكيل لجان في العالم الاسلامي تتولى إعادة كتابة الفقه الاسلامي وأصوله، لأن ذلك فرض كفاية على كل مسلم ومسلمة لاستبعاد الشبهات التي قد تستغل من قبل بعض الناس ضد الاسلام وشريعته الغراء، ولأن هذين العلمين(الفقه وأصوله) يعدان ثروة ذهبية غنية لو نقحت وهذبت لأصبحت مصدرا خصبا لقوانين العالمين الاسلامي وغير الاسلامي، وكل منا يدعو إلى أن يتضمن دستور بلده نصا يعطي الشريعة الاسلامية الأولوية في مصادر القانون، ولكن في الوقت نفسه لا يحرك ساكنا لتطوير ما تركه السلف إلى ما يتلاءم مع مستلزمات الحياة الجديدة بل يرى أن كل ما قيل سابقا بمثابة نص إلهي أو وحي سماوي لا يقبل التبديل أو التعديل)(٣٣)

٣_ ابراز الأهمية والقيمة العلمية لموضوع النقد الأصولي من الجانبين التاريخي والموضوعي:

فمن حيث جانبه التاريخي جدير بالبحث والدراسة لأنه سيمكن من فقه العوامل المتحكمة في تطور الممارسة النقدية في المعرفة الأصولية، والمنعطفات التاريخية التي أرخت لفن الأصول، كما سيساعد على معرفة القواعد وادراك المبادئ المستثمرة عبر تاريخ عملية النقد الأصولي، وأماّ من جانبه الموضوعي فسيفيد في التعرف على مدى قيمة النقد الأصولي من جهة، والوقوف عند موضعه وموقعه ضمن الدراسة الأصولية من جهة ثانية، وفق الشروط والضوابط الموجهة للعمل النقدي(٣٤)

٤_ تطوير قدرات الباحثين والمتخصصين في مجال أصول الفقه بشتى المباحث ومسائلها المتعلقة بكيفية الإجتهاد و ابراز ما هو موافق لمقاصد الشريعة والمبادئ الاسلامية وواقعنا المعاصر واخذ اعتبار المآلات على محمل الجد.

٥_ الجودة في النتائج الأصولية: انّ عملية النقد الأصولي تتولد منها الوصول الى الدلالة العلمية، ومعرفة علل الأحكام وما انبنى عليه الأحكام والتحقيق في القضايا التي تحتاج إلى دليل قطعي، والوصول الى النتائج الأصولية وجودتها، وهذا ما حفز الشافعي إلى تأليف رسالته الأصولية بحثا عن منهجية رصينة تملأ الفراغ المنهجي، بغية الوصول الى النتائج الدقيقة لتوحيد الاجتهادات الى حد ما، كما يقول عبدالوهاب سليمان(و كان طبيعيا أن يجول بخاطر الامام الشافعي موضوعات معينة، متمثلة فيما كان مثار اختلاف ونزاع بين المدرستين _مدرسة فقهاء الحجاز والشام ومدرسة أهل الرأي_ حملته فيما بعد عندما واتته الفرصة على تدوينها، لتثبيت أصول الاستنباط الصحيحة الراجحة وترسيخها ونفي الدخيل العقيم ومناقشة المختلف منها)(٣٥)بعد هذا العرض أن ما يريده الباحثان هو أن النقد إذا كان لنبذ التعصب وترك ازدراء المخالف،

وأنّ الناقد أثار نقده بحسن القصد مع مراعاة الأمانة العلمية في الحكم على المباحث، واتباع المعايير النقدية التي وضعت لأجل الايضاح والدقة وجودة العرض والتحديد، ففي هذه الحالة يمكن القول بأن النقد يلعب دوره الاساسي في التطوير والتجديد وكذا ما انبنى عليه من ضرورة الالتفات إلى ما يشهده العصر من تحولات وتغيرات متسارعة ومتعاظمة.

المبحث الثاني: الزلمي و نزعته النقدية في مبحثي الكتاب و السنة ، ويشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الاول الزلمي ونقده على تعريفي الفقه وأصوله

خصصنا هذا المطلب لتعريفي الفقه و أصوله لأن الأصول من الألفاظ المتعلقة بعنوان البحث ، و أن الزلمي رحمه الله تعالى بدأ بتعريفهما في اغلب مؤلفاته الأصولية و انتقد كلا التعريفين فيما ذهب إليه الأصوليون, بناء على ذلك أنَ هذا المطلب يتكون من الفرعين كالآت:

الفرع الأول انتقاده لتعريف الفقه

لقد عرّف بعض من الأصوليين الفقه بأنه: (العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية) (36). ومن العلماء من عرّفه بتعابير متقاربة من هذا التعريف منها:

عرّفه أبو يعلى الحنبلي(37):بأنه (العلم بأحكام أفعال المكلفين الشرعية دون العقلية)(38).وذهب الغزلي رحمه الله تعالى إلى أنّ الفقه هو: (العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين خاصة, حتى لا يطلق بحكم العادة اسم الفقيه على متكلف وفلسفي ونحوي ومفسر, بل يختص بالعلماء بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال الإنسانية, كالوجوب والحظر والإباحة, والندب والكراهة ...)(39).وعرّفه الآمدي بأنّه: (العلم الحاصل بجملة من الأحكام الشرعية الفرعية بالنظر والاستدلال)(40).انتقد الزلمي تعريف الفقه من خلال إبداء ملاحظاتهِ النقدية في كتابةِ أخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه جمع الجوامع ، ويرى أنّه لم يوفق فيه إذ يقول: (عرف ابن السبكي الفقه بأنّه: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية(41) ويلاحظ على هذا التعريف ما يلي:

اولا: هذا التعريف كان صحيحاً قبل تدوين الفقه الإسلامي وحين اجتهاد الفقهاء للظن بحكم شرعي مستنبط دليله التفصيلي, أما بعد التدوين فقد أصبح لفظ (فقه) حقيقة عرفية شرعية في الأحكام نفسها, فيقال فقه القرآن, وفقه السنة, ... والعلم بالأحكام الشرعية ضروري للتطبيق والفتوى والقضاء لا لوجودها.

ثانيا: العلم يندرج تحت إحدى المقولات العشر: فإذا كان من مقولة الكيف فيعرف بأنّه الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل , وإذا كان من مقولة الانفال فيعرف بأنّه انتقاش الذهن بالصورة, وإذا كان من مقولة الإضافة يعرف بأنّه تعلّق الذهن بالصورة, وفي جميع الاحتمالات لا يكون الفقه علماً بالأحكام الشرعية وإنّما هو الأحكام ذاتها.

ثالثا: تعريف الفقه بأنّه العلم بالأحكام الشرعية خلط بين الفقه بمعناه اللغوي والفقه بمعناه العرفي الشرعي, أو خلط بين العلم والمعلوم.

رابعا: العلم صفة لمن يقوم به هذا العلم, بينما الفقه صفة تصرفات الإنسان كالوجوب في الواجب.

خامسا: وإذا افترضنا انقراض من يتعلق علمه بالأحكام الشرعية على كوكب الأرض هل ينقرض الفقه أيضاً, الجواب كلا.

سادسا: تعريف أصول الفقه بأنه دلائل الفقه الاجمالية إلى آخرهِ, دون العلم بها دليل واضح على أنّ الفقه إنّما هو الأحكام نفسها دون العلم بها.وخطَأ ابن السبكي في تعريف الفقه وقعَ فيه غيره أيضاً من علماء أصول الفقه(42).

تحليل النقد:بعد عرض تعريف الفقه وانتقاد الزلمي له يتبيّن أنّه لم ينتقد التعريف إلا على فقرة واحدة, وهي اعتبار العلم والمعرفة جزءاً من تعريفه الاصطلاحي ، بدليل أنّ الزلمي حينما عرّف الفقه في كتابه أصول الفقه في نسيجه الجديد عرفه هكذا (الأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية) (43).ومَن ألقى نظرة متفحصة على الكتب الأصولية يجد أنّ هذا الانتقاد للتعريف قديم وليس وليد اللحظة بين الزلمي والسبكي, وأنّ الزلمي لم ينفرد من القائلين بعدم إدراك العلم في تعريف الفقه, بل هناك من سبقه من العلماء فمنهم:

علاء الدين المرداوي(44)، حيث عرّف الفقه بأنَه (نفس الأحكام الشرعية الفرعية, وهو أظهر .....، لا معرفتها ولا العلم بها إذ العلم أو المعرفة بالفقه غير الفقه, فلا يكون داخلاً في ماهيتهِ وما ليس داخلاً في الماهية لا يكون جنساً في حده)(45).

ومن المعاصرين من تطرق إلى عدم إدراج العلم والمعرفة في تعريف الفقه, من هؤلاء الشيخ علي خفيف إذ يقول في معرض حديثه عن تعريف الفقه: (وتعريف الفقه على هذا الوجه مبني على أنّه المعرفة بهذا الأحكام وقد عرفه بعضهم بأنّه مجموعة الأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية, وتعريفهم له بهذا مبني على أنّه عبارة عن مجموعة مسائل مدوّنة, ومبنى هذا اختلافهم في معنى لفظ العلم عند اطلاقه

على العلوم, أيراد به الادراك؟ أم يراد به المدرك؟ وبعبارة أخرى: أيرادُ به مجموعة المسائل المدركة المدوّنة في الكتب أم يرادُ به إدراكها؟ فإن أردتَ به الإدراك عرفت الفقه بالتعريف الأول, وهو معرفة هذه المجموعة من الأحكام وإ نْ أردت به المسائل عرفته بالتعريف الثاني, وهو أنّه المجموعة نفسها, والتعريف الأخير هو الذي يستقيم مع بحثنا في علم الفقه وتدوينه وتطوره(46).مع أنّ أكثر الأصوليين(47)، عرّفوا الفقه بالمعنى الوصفي للفقه وهو الحال الذي إذا وجد عليها العالم سمي فقيهاً سواء أكان مستنبطاً مع حفظهِ أم حافظاً له, إلاّ أنّ ما ذهب إليه الزلمي إلى تعريفه اللافت إلى المعنى الاسمي بأنّه مجموعة الأحكام الشرعية وليس العلم بها هو الصحيح وأنّ ما ذهب إليه السبكي وغيره من الأصوليين كان صحيحاً في حينه عندما لم يكتمل المفهوم نضجه العلمي, ولكن بعد التطور الذي أتى على هذه الكلمة استقرّ رأي المعاصر على ما اختاره الزلمي, كما أشار الدكتور محمد مصطفى الشلبي استاذ الفقه بالأزهر والذي اشتهر بتعليل الأحكام بأنّه لما شاع الأحكام التي نزل بها الوحي صراحة والتي استنبطها المجتهدون, وما خرجه المقلدون على أئمتهم وأصولهم, وأضحى هذا المجموع هو المسمى بالفقه(48).وأن الأصوليين الذين عرفوا الفقه وأدرجوا كلمة العلم أو المعرفة في تعريفاتهم, فمبنى تعريفهم ناشيئ عن الخلط بين المعنى اللغوي للفقه وهو الفهم كما مرّ,وبين المعنى الاصطلاحي وهو الأحكام ذواتها لا العلم بها, ومعلوم أن العلم صفة قائمة بالفقيه وبمن يعلم الفقه كما بين ذلك من خلال عرض نقد الزلمي لتعريف الفقه. لكن لابدّ من الاشارة إلى أن الدكتور حسن خالد المفتي ألف كتاباً بعنوان (نقد أسلوب الزلمي ونقض اعتراضاته) حيث انتقد الزلمي فيما ذهب إليه في كتابه أخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه جمع الجوامع, لكن الدكتور حسن المفتي لا يتطرق إلى تحليل وتوضيح نقد الزلمي على تعريف الفقه, وكان من الضروري التطرق إلى هذه المسألة مادام الكتاب متعلق بنقد أسلوب الزلمي للسبكي.

الفرع الثاني انتقاده لتعريف أصول الفقه

لاشكَ أن أصول الفقه لفظ مركب من مضاف وهو (أصول) ومضاف إليه وهو الفقه, وقد سبق تعريفهما اللغوي والاصطلاحي في الفصل الأول, وأنّه بعدما نقل عن معناه الإضافي (وهو الأدلة المنسوبة إلى الفقه) وجعل علماً على فن خاص من غير نظر إلى الأجزاء, سلك الأصوليين في تعريفه بهذا الاعتبار اتجاهين:

الاتجاه الأول: أصول الفقه: هو القواعد التي يتوصل بها الى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية(49).

الاتجاه الثاني: أصول الفقه هو: العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية(50).

والاتجاه الأول هو مذهب جمهور الأصوليين, بينما ذهب جماعة من الأصوليين إلى الاتجاه الثاني كما هو مبين في الفصل الأول ، انتقد الزلمي الاتجاه الثاني فيما ذهبوا إليه قائلاً:(ويلاحظ على بعض تعريفات العلماء لأصول الفقه إنها خلطت بين القواعد الكلية الموجودة في الواقع التي هي أصول الفقه وبين الصورة الذهنية لدى المجتهد التي هي العلم بها, فعرفت أصول الفقه بالعلم بالقواعد مع أنّ نفس القواعد هي أصول الفقه, أما العلم بها فهو ضروري لاستخدامها حين الاجتهاد, وهم خلطوا بين العلم بالقواعد والعلم الذي يبحث فيه عن تلك القواعد التي هي موضوعه وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن أعراضه الذاتية, وقد أطلق البعض أصول الفقه وأراد به مصادر الفقه)(51).

تحليل النقد:إنّ من شروط التعاريف أن تكون مطردة, وجامعة لكل أفراده, ومانعة لغيرهم, وفي دائمية مطلقة, لذلك أنّ ما ذهب إليه الزلمي هو الصحيح لأنّ العلم والمعرفة بأصول الفقه غير أصول الفقه(52)، فلا يكون داخلاً في حقيقتها وماهيتها وما ليس داخلاً في الماهية لا يكون جنساً في حده, وأنّ أصول الفقه كما يقول الزركشي(53)، شيء ثابت في نفس الأمر سواء وجد العارف به أو لم يوجد, ولو كان هو معرفة الأدلة لكان يلزم من فقدان العارف بأصول الفقه فقدان أصول الفقه, وليس الأمر كذلك, وأنّ أصول الفقه في اللغة الأدلة فجعل أصول الفقه في الاصطلاح نفس الأدلة أقرب إلى مدلوله اللغوي(54).وأنَ الزلمي أجاد وصاغ تعريف أصول الفقه بقوله (قانون الاجتهاد وقواعد الاستنباط التي يستعين بها المجتهد والقاضي على استخراج الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية (الجزئية)(55).ويبدوا أنّ تعريفه أكثر وضوحاً من التعريفات السابقة, لأنّه عبر بقوله (قانون الاجتهاد) ومعلوم أنّ أصول الفقه قواعد عامة تصون مراعاتها الذهن عن الخطأ في استنباط الأحكام الشرعية.

المطلب الثاني تعريف القرآن عند الأصوليين وموقف الزلمي منه

ولما كان القرآن الكريم هو المصدر الأول من المصادر التي تبنى عليها الفقه الإسلامي؛ وأنّ فهم الأحكام واستنباطها عند المجتهد يتوقف على معرفته بجملة من العلوم المتعلقة به، من محكمه ومتشابهه، وخاصّه وعامّه، ومجمله ومفصله... وغيرها؛ لذلك أنّ الأصوليين درجوا على

تعريف القرآن قبل غيره، وكان من البديهيّ أن يعرّفوه ليعلم المراد منه، ولئلاّ يدخل معه ما ليس منه، بناء على هذا يتكوّن هذا المطلب مما يأتي:

أولاً: تعريف القرآن الكريم:

يأتي القرآن في اللغة بمعنيين:

أحدهما: قال الفيروزآبادي (56): القرآن: التنزيل، قرَأَهُ، وقرأ به، كَنَصَرَ ومنعَه، قرْءاً وقِراءةً وقرآناً، فهو قارئ من قرءَة وقراء وقارئين: تلاهُ(57)، ومنه قوله تعالى: [إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ، فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ](58)

ثانيهما: الجمع، كما قال ابن منظور: قرأه يقرأه ويقرُؤه...، قراءة وقرآناً، قراءة وقرآناً...، يسمّى كلام الله تعالى الذي أنزله على نبيّه (صلى الله عليه وسلم) كتاباً وقرآناً وفرقاناً، ومعنى القرآن: الجمع، وسمّي قرآناً لأنّه يجمع السوَر ويضمّها، قال تعالى: (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ)(59)، أي: جمعه وقراءته ، (، فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ)(60)، أي: قراءته (61).

ثانياً: تعريف القرآن اصطلاحاً:القرآن غني عن التعريف، لكن لما كان المرجع الأول والمصدر الرئيس الذي ترجع إليه جميع المصادر الأخرى؛ ذكر الأصوليون تعاريف عديدة له، نذكر بعضاً منها:

١ – القرآن: هو الكلام المنزل للإعجاز بسورة منه(62).

٢ – القرآن: ما نقل إلينا بين دفّتي المصاحف نقلاً متواتراً(63).

٣ – القرآن: هو كلام الله المنزل على رسوله (صلى الله عليه وسلم) المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلاً متواتراً(64).

٤ – القرآن: هو الكلام المنزل على رسوله محمد (صلى الله عليه وسلم) للإعجاز بسورة منه، المتعبد بتلاوته(65).

٥ – القرآن: هو كلام الله تعالى المنزل على محمد (صلى الله عليه وسلم) المنقول عنه بالتواتر، المتعبد بتلاوته(66).

٦ – القرآن: هو كلام الله تعالى المنزل على محمد، المعجز المتعبد بتلاوته، المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا نقلاً متواتراً(67).

والذي يبدو لنا أنّ منشأ الخلاف بين الأصوليين في تعريفهم للقرآن بصيغ مختلفة بعضها عن بعض إلى ذكر الأوصاف التي يقتصر عليها في تعريف القرآن والتي يحصل بها تمييزه عن غيره، كما هو مبيّن من خلال عرض التعاريف، ولكن التعريف الأخير هو الراجح، لأنّه جامع ومانع، حيث اشتمل على ذكر جميع الأوصاف للقرآن. وذهب الزلمي(68) إلى أنّ القرآن آخر دستور إلهي جاء معدلاً للدساتير الإلهية السابقة التي نزلت على الأنبياء والرسل ، تضمن أمهات أحكامها مضيفاً إليها أحكاماً جديدة اقتضاها نضج العقل البشري ليستقرّ على الإنسان ويأخذ بهداها في تطوير حياته وضمان سعادته الدنيوية والأخروية(69).

تحليل النقد:

إنّ ما ذهب إليه الزلمي من وصفه للقرآن بأنّه آخر دستور(70) إلهي ، صحيح من وجهٍ، لإنّ الدستور لا يتطرق إلى الجزئيات، ولا يتضمن الأحكام التفصيلية، وإنّما يقتصر على أمهات الأحكام وتأسيس الأسس العامّة، وتقعيد القواعد الكليّة، وكذلك القرآن، ولكن ما ذهب إليه الزلمي خطأ من وجه آخر، وذلك لأنّ استعمال لفظ الدستور للقرآن خطأ وليس في محلّه، لأنّ بنود الدستور قد يُعدّل أو يُلغى عن طريق الحكومة بإرسال مقترحات التعديل إلى البرلمان، أو بقرار من البرلمان بتشكيل لجنة لتعديل بعض بنود الدستور، وأنّ الدستور العراقي تعطي الحق للأغلبية داخل مجلس النواب بالتصويت على التعديل من دون إعطاء الحق للمحافظات بالمشاركة في ذلك، كما هو مبيّن في المادّة (١٢٦) من الدستور العراقي، وبهذا تبين أن تعريفه _ليس جامعا و مانعا_ .

المطلب الثالث الموقف النقدي للزلمي تجاه تقسيمات الأصوليين لأحكام القرآن

لقد شملت أحكام القرآن الكريم جوانب الحياة الإنسانية جميعها، فما من آية من آياته إلاّ وهي تعالج شأناً من شؤون الدنيوية أو الأخروية، دون فصل جانب منها عن الآخر، لذا ذهب علماء الأصول إلى أنّ الأحكام في القرآن الكريم تنقسم إلى ثلاثة أقسام:–

الأول: أحكام اعتقادية:

وهي المتعلقة بما يجب على الإنسان اعتقاده في وجود الله وتوحيده والملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر، فالغاية منها اكتساب العقيدة الدينية الثابتة التي هي قوام الحياة الصحيحة للأسرة البشرية والعمود الفقري لهيكل المجتمع ومحلّ دراستها علم الكلام أو علم العقائد .

الثاني: الأحكام الخلقية:

تتعلق بما يجب على المكلّف أن يتحلّى به من فضائل، وما يجب أن يتخلى عنه من الرذائل، وقد اهتمّ القرآن الكريم بالأخلاق، بحيث لا توجد فيه صحيفة واحدة تخلو من جانب من جوانب الأخلاق صراحة أو إشارة، ومحلّ دراستها علم الأخلاق أو التصوّف .

الثالث: الأحكام العملية:

تتعلّق بما يصدر عن المكلّف من أقوال وأفعال وعقود وتصرفات، وهذا النوع هو فقه القرآن، والتي يهدف على الفقه وأصوله إلى معرفتها والوصول إليها، ككونها واجبة أو مستحبّة أو محرّمة أو مكروهة أو مباحة، أو كون التصرفِ صحيحاً أو باطلاً، كلّ ذلك لغرض تنظيم العلاقات في المجتمع، وهذه الأحكام نوعان:

١- أحكام العبادات: من صلاة وصوم وزكاة وحج ونذر ويمين ونوها من العبادات التي يقصد بها تنظيم علاقة الإنسان بربه.

٢- أحكام المعاملات: من عقود وتصرفات وعقوبات وجنايات وغيرها مما عدا العبادات، ومما يقصد بها تنظيم علاقة المكلفين بعضهم ببعض، سواء أ كانوا أفراداً أم أمماً، أم جماعاتٍ، ومن الضروري الإشارة إلى أنّ أحكام المعاملاتِ في اصطلاح العصر الحديث قد تنوّعت بحسب ما تتعلق به وما يقصد بها إلى الأحكام المتعلّقة بالأسرة، والمعاملات المالية، والأحكام المتعلّقة بالقضاء والشهادة واليمين والأحكام المتعلّقة بالعقوبات ونظام الحكم ومدى علاقة الحاكم بالمحكوم، والأحكام الدستورية، والأحكام الاقتصادية(71).

وإنّ من استقراء آياتِ الأحكام في القرآن يتبيّن أنّ أحكامه تفصيلية في العبادات وما يلحق بها من الأحوال الشخصية والمواريث، لأنّها أمور تعبدية أو مالية، ولا مجال للعقل فيه، ولا يتطور بتطوّر البيئات، وأمّا أحكام المعالملات فلم يتعرض فيها لتفصيلات جزئية، إلاّ في النادر، لأنّ هذه الأحكام تتطوّر بتطوّر البيئات والمصالح، فاقتصر القرآن فيها على القواعد العامة والمبادئ الأساسية(72).

وانتقد الزلمى رحمه الله تعالى الأصوليين فى تقسيمهم لأحكام القرآن، ويرى أنّ هناك مواطن أو آيات في القرآن الكريم تستدعي التوقف عندها، وبناء على ذلك قد خرج عن التقسيم الثلاثي للأحكام الواردة في القرآن خلافاً لما عليه علماء الأصول، حتى ذهب إلى أنّ هذا التقسيم خاطئ وقاصر، بل اعتبره –حسب رأيه– اعتداء على القرآن، لأنّ كلّ آية في القرآن الكريم بيّنت حكما يتعلّق بتنظيم إحدى الحياتين الدنيوية والأخروية، فالقرآن مخزن يشتمل على جميع الحاجيات، فما من آية من آياته إلاّ وهي تعالج شأناً من شؤون الإنسانية(73)، لذا أنّ الزلميّ جاء بتقسيم خماسي، فأضاف إلى الأحكام العقدية والخلقية والعملية قسمين آخرين، هما:

الأول: الأحكام الكونية:تتضمن القرآن الكريم آيات كونية كثيرة ذات معانٍ علمية، وهي واصلة إلى درجة الإعجاز، منها ما اكتشفها التطور العلمي الحديث، وبيّن معانيها ومقاصدها، ومنها ما لم تكتشف بعدُ، وهي تنتظر الاكتشافاتِ العلميةَ الجديدة في المستقبل، كما يقول سبحانه تعالى: [سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ](74).وأضاف الزلمي إلى أنّ الأحكام الكونية توجّه الإنسان إلى التفكر في هذا الكون المسخر للانتفاع به مادّياً ومعنوياً، ثم إنّ في إعجاز الآيات القرآنية المتعلقة بالأحكام الكونية تفنيداً للمزاعم التي تُنشرُ بين آونة وأخرى، تحت عنوان علوم المستقبل أو غير ذلك مما يتعلق بعمر الكون، وعمر الأرض بوجه خاص، وتتضمن تلك المنشورات المضللة أرقاماً خيالية للأعمار المذكورة، كأن تكون الكون من صنع الطبيعة، وأنّ مصدر الانفجار هو الطبيعة، وبيّن الزلمي بأنّ انفجار الكونِ قد نصّ عليه القرآن الكريم صراحة، ولكن المفجّر هو الله وليست الطبيعة، فقال سبحانه وتعالى: [أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ](75)، ولو كان المفجّر هو الطبيعة لما حصل الاختلاف بين طبيعة كوكب الأرض وطبيعة سائر الكواكب، مثلا كوكب الأرض صالح للحياة دون القمر، مع أنّ الجميع أجزاء لكتلة واحدة ذات طبيعة واحدة(76).

الثاني: الأحكام العبرية:وهي الأحكام التي تؤخذ من الآيات التي تبحث عمّا فعلته الأمم السابقة قبل الإسلام وما نالته تلك الأمم من جزاء، وفلسفة هذه الآيات وأحكامها أنّها توجّه الأجيال القادمة والمتعاقبة بعد ظهور الإسلام نحو العبرة بما فعلته الأمم السابقة، وقد نصّ القرآن على النوع في الآيات كثيرة، منها قوله تعالى: [لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ](77) وقوله تعالى: [وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ](78)، وقال: [أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ](79).وهذه الآيات وأمثالها أحكامها عبرية ، وجملها خبرية، ومعانيها طلبية، فهي تأمر كل جيل أن يأخذ العبرة من جيله السابق، من حيث الجرائم والعقوبات، وأنْ يستمثر هذا الموروث ليضيف إليه ربحاً جديداً فيتركه لمن يأتي بعده(80).

تحليل النقد:

كما أنّه لا مشاحة في الاصطلاح، فكذلك لا مشاحة في التقسيمات، فيما يتعلق بالمباحث الأصولية، إذا كانت الزيادة مبنية على إضافة جديدة رصينة، لأنّ ذلك يؤدّي إلى تنوّع وتعداد أكثر تفصيلاً ودقّة، والسبب في ذلك يعود إلى أنظار العلماء في مدلول الحكم وما يتفرع منه، وحينما نتمعن فيما انتقده الزلمي في أقسام أحكام القرآن عند الأصوليين؛ ندرك بأنّه توسّع في مفهوم الحكم، والذي يقصده هو مطلق الحكم وليس الحكم الشرعي، لأنّ الحكم عند الأصوليين هو: خطاب الله المتعلقُ بأفعال المكلفين(81)، بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع(82).

وإنّ الذي أضافه الزلمي –أي: قسمَي الأحكام الكونية والعبرية– لا تندرج ضمن تعريف الحكم عند الأصوليين كما مرّ تعريفه، ولأنّ الزلميّ نفسه عرّف الحكم بأنّه (خطاب الله تعالى المتعلق بتصرفات الإنسان والوقائع على وجه الاقتضاء أو التخيير أو الوضع)(83) .

ومعلوم بأنّ الأحكام الكونية والعبرية ليس فيهما اقتضاء ولا تخيير ولا وضع للمكلّف، فكيف يعدهما من أقسام الأحكام إذاً! ثم إذا سلمنا بأنّهما من أقسام الأحكام في القرآن الكريم، فلا يحتاج إلى انفراد كلّ منهما بقسم مستقلّ لأنّ الأحكام الكونية مندرجة تحت الأحكام الاعتقادية التي تتعلّق بعقيدة الإنسان من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله و باليوم الآخر وغير ذلك من المغيبات، وأنّ الزلمي نفسه أشار في كتابه (أصول الفقه في نسيجه الجديد) إلى أنّ حكمة الأحكام الكونية هي تقوية الإيمان بالقرآن وتثبيت العقيدة(84).

وأنّ الأحكام العبرية تندرج تحت الأحكام الخلقية، لأنّ المتدبر في القرآن الكريم يجد أنّ الروح السائد في القرآن الكريم من أوله إلى آخره يدعو الإنسان إلى التحلّي بالفضائل والتخلّي عن الرذائل، حتى أنّ الزلمي أشار من خلال ذكره للأحكام العبرية بأنّها تأمر كلّ جيل أن يأخذ العبرة من أسلافه، وأن يستعين بما ورثه من جيله السابق من خير أو علم أو إنتاج علمي(85)، إذ أنّ هذه الأحكام تندرج ضمن باب الوعظ والإرشاد وتوجيه الإنسان لكي يضيف للمجتمع أثراً ويتركه لمن بعدَه.

ويستنتج مما سبق أنّ ما انتقد به الزلمي من إضافته لقسمي الأحكام الكونية والعبرية لم يكن مصيباً فيما ذهب إليه، لأنّ الأحكام الكونية والعبرية لا يتعلقان بفعل المكلف طلباً اواختيارا أو وضعا، وأنّ هذا النقد ليس في محلّه وأنّه رحمه الله تعالى أشار في مقدمة كتابه أصول الفقه في نسيجه الجديد بأنّه حاول استبعاد الموضوعات الأصولية التي لا علاقة لها بعلم الأصول والتي دخلت في ذمة التاريخ(86)،فكيف يضيف أقساما في كتابه الأصولي مع أنّه لا علاقة لها بعلم الأصول من حيث تعلقه بفعل المكلّف.

المطلب الرابع الزلمي وموقفه النقدي من تقسيم الأحاديث إلى المتواتر والمشهور

السنة النبوية أصل من أصول الشريعة الإسلامية، وأجمعت الأمة الإسلامية كافّة منذ عهد الرسالة على أنّ السنّة بعد ثبوتها تأتي بعد القرآن مباشرة في المصدرية للأحكام الشرعية، فقد جاءت مبيّنة للقرآن وشارحة لمعانيه، وللوقوف على هذا المطلب لابدّ أن يتوزع على الفروع الآتية:–

الفرع الأول تعريف السنّة لغة واصطلاحاً:

يرادُ بالسنّة في اللغة العربية الحكم، يقال: سنة فلان أي: حكمه، كما قال ابن منظور: (سنة الله: أحكامه وأمره ونهيه، سنها الله للناس)(87)، وقد تأتي بمعنى الطريقة، حسنةً كانت أو غيرها، أو السيرة حسنة كانت أوذميمة، كما قال ابن الأثير(88): (السنّة وما تصرف منها: الأصل فيهاالطريقة والسيرة(89)

السنة في اصطلاح الأصوليين: وهي ما نقل عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من قول أو فعل أو تقرير(90)

الفرع الثاني أقسام الحديث باعتبار السند عند الجمهور:–أقسام السنة الواردة إلينا باعتبار سندها من حيث قوة روايتها تنقسم إلى قسمين:–

الأول: الحديث المتواتر:

المتواتر لغة: المتابعة، ولا تكون المتواترة بين الأشياء إلاّ إذا وقعت بينهما فترة، كما يقال: تواترت الإبل؛ إذا جاء بعضها في إثر بعض، ولم تأتِ دفعة واحدة(91)

واصطلاحاً: المتواتر: هو خبر جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب عن محسوس(92)

والمتواتر إمّا أن يكون لفظياً، وهو ما تواتر لفظه ومعناه(93)، مثل قوله (صلى الله عليه وسلم): ((من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار))(94)وإمّا أن يكون معنوياً، بأنْ تواتر معناه دون لفظه، مثل: أحاديث رفع اليدين في الدعاء، فقد ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب، في قضايا مختلفة، وكل قضية منها لم تتواتر، ولكن تواتر ذلك القدر المشترك من أخبارهم, وهو الرفع عند الدعاء(95).

وحكمه: يوجب علم اليقين، وأنّ منكره كافر، لأنّه مشعر بتكذيب النبي (صلى الله عليه وسلم)، إذ المتواتر بمنزلة المسموع منه، وتكفير الرسول كفر(96).

الثاني: خبر الآحاد: ((هو ما لم ينتهِ إلى المتواتر))(97).

مثل حديث ابن عمر (رضي الله عنهما): أنّ النبيّ (صلى الله عليه وسلم) نهى عن بيع الولاء(98)، وهبته(99).

وحكمه: أنّه يفيد العلم الظني، إذا لم يحتف بقرينة تقويه، وأمّا إذا احتف بقرينة فإنّه يفيد العلم الضروري(100)،وأنّ العمل بما دلّ عليه بتصديقه إن كان خبراً وتطبيقه إن كان طلباً(101).

وقال الإمام الشوكاني(102): (قد أجمع الصحابة والتابعون على الاستدلال بخبر الآحاد، وشاع ذلك وانتشر ولم ينكره أحد، ولو أنكره لَنُقِلَ إلينا)(103).

وأنّ خبر الآحاد عند الجمهور ينقسم إلى ثلاثة أقسام:-

أولاً: المستفيض لانتشاره، وقد سمي المشهور: ويراد به ما اشتهر على الألسنة، وهو ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حدّ التواتر.

ثانياً: العزيز: فهو ما يكون في طبقة من طبقاته راويان فقط.

ثالثاً: الغريب: هو ما تفّرد بروايته راوٍ واحد في أيّ طبقة من طبقات السند(104).

الفرع الثالث أقسام الحديث باعتبار السند عند الحنفية.

أقسام السنة الواردة إلينا باعتبار سندها عند السادة الحنفية تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: المتواتر: لقد عرّف البزدوي(105) المتواتر بقوله: (وذلك بأنْ يرويه قوم لا يُحصى عددهم، ولا يتوهّم تواطؤهم على الكذب لكثرتهم وعدالتهم، وتباين أماكنهم، ويدوم هذا الحد فيكون أوله كآخره، وآخره كأوّله، وأوسطه كطرفَيه)(106).

الثاني: المشهور: وهو ما كان من الآحاد في الأصل، ثم انتشر فصار ينقله قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب، وهم القرن الثاني بعد الصحابة (رضي الله عنهم) ومَن بعدهم، وهو الذي يقال عنه آحاد الأصل متواتر الفرع(107).لقد مثل الحنفية لهذا النوع بعدّة أمثلة، سرد الدبوسيّ(108) جملة منها سرداً، أذكر منها مثالاً: لا يجوز للرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها كما روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها)(109)، وإلى هذا أشار الدبوسي بأنّ الحنفية زادوا تحريم عمة المرأة على الكتاب(110).حكمه: يفيد الحديث المشهور عند الحنفية علم الطمأنينة(111)، وبنزوله عن مرتبة اليبين فإنّ حكم جاحده لا يكفّر عندهم إنّما يضلّل، ويفيد به مطلق الكتاب ويخصص به عامُه ويجوز به الزيادة على الكتاب(112).

الثالث: خبر الآحاد: وهو كل خبر يرويه الواحد، أو الاثنان فصاعداً ولا عبرة للعدد فيه بعد أن يكون دون المشهور والمتواتر(113).

وأغلب الأحاديث المنقولة إلينا عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثبت عن طريق الآحاد، وأنّه يجب العمل بخبر الآحاد عند الحنفية لكن بشروط اشترطها الحنفية لخبر الآحاد، ومحلّ بسطها الكتب الأصولية وليس هنا.

وتبيّن ممّا سبق أنّ الأخبار عند الأحناف تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

المتواتر والمشهور والآحاد، بخلاف الجمعور الذين ذهبوا إلى التقسيم الثنائي للحديث باعتبار السند، كما ذهب السبكي إلى أنّ الخبر إمّا مقطوع بكذبه وإمّا بصدقه هو المتواتر، والمظنون بصدقه هو خبر الآحاد، وهذا يشمل ضمن أنواعه المشهور(114).وانتقد الزلمي الأصوليين في خلافهم لتقسيم الأخبار باعتبار السند بأنّ الخلاف شكليّ، وإنّما هو في التسمية فقط(115).وعلّل انتقاده بأنّ الكلّ متفقون على أنّ الحديث الذي أصبح متواتراً في القرنين الثاني والثالث أقوى من الحديث الذي استمرّ آحاداً في القرون الثلاثة، وقد اختلف الفقهاء اختلافاً كبيراً في شروط العمل بخبر الواحد، لكنّ الكلّ متفقون على أنّه متى ثبتت صحته وظهر المعنى المراد منه وجب العملُ به إذا لم يتعارض مع القرآن وإنّما الخلاف فيما لم تثبت صحّته(116).

تحليل النقد:

إنّ ما انتقد الزلميّ الأصوليين لم يكن مصيباً فيما ذهب إليه، وأنّ الخلاف بين الجمهور والحنفية ليس شكلياً فحسب وإنّما خلافاً حقيقياً، لأنّ الحنفية في تقسيمهم للحديث يقدمون المشهور على الآحاد، كما مرّ ، فهم يخصصون به عام القرآن ، و قييدون مطلقه ، بينما لا يصلح خبر الآحاد لهذا التخصيص و التقييد ، والذي يؤكّد أنّ الخلاف حقيقي وليس شكليّ اختلافهم في فروع فقهية كثيرة بناء على اختلافهم في الاحتجاج بخبر الآحاد، منها:ذهب الجمهور إلى أنّه يجوز للقاضي أن يقضي باليمين مع الشاهد في قضايا الأموال مستدلا بما روى عن ابن عباس (رضي الله عنهما) ((قضى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالشاهد واليمين)) (117).

لكنّ الحنفية ذهبوا إلى أنّه لا يجوز للقاضي أن يحكم إلاّ بشاهدَين، ولا يقبل بشهادة شاهد ويمين في شيء(118).

واستدلوا بقوله تعالى: [واستشهدوا شهيدين من رجالكم، فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء](119).

إنّها تتضمن استشهاد الشاهدين أو الرجل والمرأتين، فلم يُجز الاقتصار على ما دون العدد المذكور، لأنّ هذا من باب نسخ القرآن بخبر الآحاد، وهذا غير جائز كما سيأتي بيان ذلك في مبحث النسخ، ووجه النسخ منه أنّ المفهوم منه الذي لا يرتاب به أحد من سامعي الآية من أهل اللغة حضر قبول من شاهدين أو رجل وامرأتين، وفي استعمال ها الخبر ترك موجب الآيةوالاقتصار على أقل من العدد المذكور لذلك تعتبر الزيادة على النص نسخ(120).واستدلوا أيضاً بقوله (صلى الله عليه وسلم) ((البيّنة على المدعي واليمين على من أنكر)(121)، وإنّ في هذا الحديث بيان أنّ اليمين من جانب المُنكر دون المدّعي، وأنّه لا يجمع بين اليمين والبينة أيضا فلا تصلح اليمين من جانب المنكر دون المدّعي(122). وبعد هذا العرض يظهر مخالفة حديث الآحاد للسنة المشهورة، لأنّ الخلاف في هذه المسألة إذا كان شكلياً –كما زعم الزلمي– لما اختلفوا في مسألة القضاء بشاهد ويمين.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، و بفضله تتنزل الخيرات و البركات ، وبتوفيقه تتحقق المقاصد و الغايات، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:وفي آخر مطاف هذه الأطروحة فهذه هي أهم النتائج و التوصيات والاقتراحات التي توصل إليها الباحثان ،ونوجزها فيما يلي:

أولاً: النتائج:

١_ إن للزلمي مكانة و ودقة في مضماره النقدي لمباحث الأصول ، وأن موسوعيته يتجلى في غزارة تعقباته للأصوليين مما جعله ذا بصيرة ناقدة و قادرة على التحليل و تجاوز التقليد، حتى إنه لا يكاد يذكر مسألة أصولية إلا و ينتقدهم تصحيحا أو تكميلا لمباحثهم الأصولية.

٢_ إن من الجوانب الجليلة و الضرورات الملحة النقد في علم أصول الفقه، لأنه يلعب دورا هاما في تطويره و تحسينه، و يؤدي الى نبذ التعصب و ترك ازدراء المخالف و جودة العرض و التجديد إذا توافر في النقد القواعد و الضوابط التي ذكرها العلماء في عملية النقد و الناقد، كما هو مبيّن في الفصل الأول .

٣_ لم يكن الزلمي مصيبا في جميع ما ذهب إليه من انتقادات و تعقيبات للأصوليين ، وذلك شأنه شأن البشر ، لكنه يتحرى الإنصاف ما أمكن ، و ينهض بالأدلة على انتقاداته للأصوليين بغية تحرره من التعصب الأعمى.

٤_ يهدف النقد الاصولي الى تقييم المسائل الأصولية تصحيحا و تكميلا و توضيحا و ذلك بطرائق و مناهج مخصوصة ، و ان النقد الأصولي عند الزلمي يتجلى في انتقاده لصياغة التعريفات الأصولية فقلما يورد تعريفا إلا و انتقده ، كما يتجلي منهجه في نقده للتقسيمات والأبواب و القواعد الأصولية من حيث الصياغة و المضمون.

٥_ انتقد الزلمي تعريف الفقه و ذهب إلى عدم إدراج العلم و المعرفة في تعريف الفقه مع أن الصواب هو قول الزلمي ، و استقر الرأي المعاصر على ما اختاره ، لكنه لم ينفرد فيما ذهب إليه و هناك من سبقه من الأصوليين بهذا النقد منهم ابن مفلح و المرداوي و غيرهما كما هو مبين في مطلب انتقاد الزلمي لتعريفي الفقه و أصوله.

٦_ وصف الزلمي القران الكريم بأنه آخر دستور الهي ، و ان ما ذهب إليه صحيح من وجه لأنه كما أن القرآن في معض الأحكام لا يتطرق الى الجزئيات فكذلك الدستور ، و لكنه أخطأ من وجه آخر بأنه بنود الدستور قد يلغى أو يعدل بخلاف القرآن لا تقبل التغيير و لا التبديل لذا أن وصف القرآن بالدستور ليس في محله.

٧_ قسم الأصوليون أحكام القرآن إلى الأحكام العقدية و الخلقية و العملية ، و انتقد الزلمي بأن التقسيم الثلاثي خطأ شائع وقع فيه العلماء و اعتبره اعتداء على القرآن ، و جاء بتقسيم خماسي و أضاف إلى الاقسام الثلاثة قسمين آخرين وهما : الأحكام الكونية و العبرية ، ولكن أخطأ الزلمي _حسب ما يبدو لي _ في هذا التقسيم لأن الأحكام الكونية و العبرية لا تندرج تحت مفهوم الحكم عند الأصوليين و ليس فيهما اقتضاء و لا تخيير و لا وضع للمكلف إذاً فكيف يعد من أقسام الأحكام للقرآن .

٨_يرى الزلمي بأن اختلاف الأصوليين_الجمهور و الحنفية_ في تقسيمهم للأحاديث باعتبار السند خلاف شكلي و إنما هو في التسمية فقط، لكن الزلمي لم يكن مصيبا فيما ذهب إليه _حسب ما يبدو لي _ لأنه إذا كان الأمر كذلك لما اختلف الفقهاء في مئات الفروع الفقهية بناء على الاستشهاد بخبر الآحاد و المشهور.

ثانياً: الإقتراحات والتوصيات:

١_ تعميق البحث و المدارسة في ظاهرة النقد الأصولي عند أعلام الكورد الآخرين ، من المتقدمين و المتأخرين و تأليف معجم خاص للتعريف بالأصوليين النقاد من الكورد و بيان جهودهم في هذا المضمار ، لأن المكتبة الكوردية مليئة بالعلماء الذين خدموا هذا العلم بالتجديد تدريسا و تأليفا.

٢_ اكمال مشروع هذا البحث بكتابة أبحاث في منهج النقد الأصولي عند الزلمي في بقية المباحث الأصولية الأخرى غير الذي قمنا بدراسته_أي نزعته النقدية المتعلقة بمباحث أدلة الأحكام _ وذلك لتشجيع الباحثين و توجيههم للاهتمام بهذا المنهج، لأنه مازال المجال متسعا لتلاقح الانظار و الأفكار ، لذا أوصي طلاب العلم بدراسة المباحث الأخرى والمساهمة في خدمة هذا العلم.

٣_ أنّ للزلمي كتبا و مؤلفات أخرى غير الأصولية يحتوي على مباحث وعلوم عظيمة والتي يمكن للباحثين أنْ يكتبواْ على كلّ نوعٍ رسائل علمية قيّمة.

---

(١) وهي من أجمل القرى التابعة لناحية سرواباد بمحافظة كردستان في كردستان الشرقية، ويتحدثون الكردية الهورامية، المصدر: https://geonames.nga.mil/namesgaz/ و

https://arz.wikipedia.org/wiki/%D 8%A8%D9%84%D8%A8%D8%B1

(٢) ينظر: رحلة حياتي للزلمي (ص: ٢٧)

(٣) هناك عدة أقوال بخصوص تسمية القرية بهذا الاسم،منها:أن اسم الزلم هو اسم لنوع من العشب الذي لا ورد له ولا ثمر، ينبت بجبال المنطقة، ومنها أن معناها باللغة الكوردية الحشائش الكثيفة،وهي نوع من أنواع الاعشاب الدوائية التي لا تنبت الا في هذه المنطقة، إلاّ أن أكثر الروايات معقولية هي أنّ اصل الاسم كان (زي لولو) وزي باللغة الكوردية تعني زاب (ماء يجري) واللولوويون هم من حكموا المنطقة، فكما أنّ هناك الزاب الاعلى والزاب الاسفل، هناك زاب لولو، أي الزاب الذي في منطقة اللولويين،ومع مرور الزمن تغير الاسم من زي لولو إلى زلم،و تطلق تسمية زلم على القرية وعلى الشلال والنهر الذي يروي المنطقة هناك. ينظر: مراصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع لعبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي(٦٦٩/٢) ورحلة حياتي للزلمي(ص:٢٣) .

(٤) ينظر: موسوعة المدن والمواقع في العراق، بشير يوسف فرنسيس(٣٨٧/١)

(٥) ينظر:رحلة حياتي للزلمي (ص:١٩)

(٦) ينطر: رحلة حياتي للزلمي (ص:٢٤)

(٧) ينظر : پرۆفیسۆر مستەفا زەلمی تافگەیەکی نەسرەوت، ریدار احمد (ص ١٢)

(٨) ينظر: رحلة حياتي للزلمي (ص:٣١)

(٩) كل من يعرف القراءة والكتابة يدعى ميرزا آنذاك، وكان فتح الله لهوني عالما بالقراءة والكتابة والقران، وهو قد فرّ من قريته الى قرية زلم، بعد قتله لرجل فيها، واستغل ميرزا فتح الله علمه هذا، وافتتح حجرة لتعليم الاطفال القران الكريم والحروف العربية، وذكر الزلمي أنه كان مدرسا في غاية القسوة، كان في الصيف يحمل بيده غصنا من شجر الرمان،يضرب بها التلاميذ الذين لا يحفظون سربعا ويخطئون في القراءة، أمّا في الشتاء فقد كان يضع منقاشا على النار ويحرق بها يد الاطفال، او كان يشوي اذن الطفل بسيكارته، وبعد مدة من الزمن انفرط عقد التلاميذ حول المعلم القاسي، ماعدا الزلمي بقي يتحمل المعاناة والتعذيب التي لاقاه من استاذه وزوجته التي كانت تطلب منه في يومي (الثلاثاء والجمعة) جمع الحطب لها، وانتهى المطاف مع هذا المعلم القاسي عندما القوا القبض عليه من قبل الشرطة واخذوه اثناء القائه للدرس واقتادوه الى خورمال، ثم حوكم عليه بالسجن (١٥) عاما بتهمة القتل،و مرّ عام ١٩٣٣م على الزلمي وهو بلا معلم وتوقف عن الدراسة . ينظر: رحلة حياتي للزلمي (٣١_٣٢)

(١٠) ينظر: رحلة حياتي للزلمي (ص:٣١)

(١١) ينظر: المصدر نفسه (ص:٣٣)

(١٢) ينطر: المصدر نفسه (ص:٣٤_ ٣٧)

(١٣) لقد عدّ جميع المدن والقرى بنوع من التفصيل الباحث (عبدالله ملا أحمد) في رسالته الموسومة بـ _جهود الدكتور مصطفى الزلمي ومنهجه في الدراسات القرآنية_ (ص:٥٩) ومن اراد الزيادة فليراجع رسالته.

(١٤) ينظر: رحلة حياتي للزلمي (ص:١١١)

(١٥) ينظر: المصدر نفسه-(ص:١١٣)

(١٦) ينظر: المصدر نفسه(ص:٢٢٣_٢٨٠) وبڕۆفیسۆر مستەفا زەلمی تافگەیەکی نەسرەوت ریدار احمد (ص١٢_١٣)

(١٧) ينظر: المصدر السابق نفسه (ص:٢٨٩ وما يليها)

(١٨) ينظر: رحلة حياتي للزلمي(ص:٣٢٨_٣٢٩)

(١٩) الدكتور حسن علي الذنون: احد كبار المتخصصين بالقانون في العراق ولد في موصل سنة (١٩١١م) وفيها أكمل دراسته الاولى، ثم التحق بكلية الحقوق بجامعة بغداد وحصل فيها على بكالوريوس في القانون سنة(١٩٣٦م) ونال شهادة الدكتوراه من جامعة القاهرة سنة (١٩٤٦م) بعد رجوعه من القاهرة تم تعيينه مدرسا بكلية الحقوق جامعة بغداد، ثم بعدها صار عميدا لكلية الحقوق أكثر من مرة، ومن مؤلفاته: النظرية العامة للالتزام، الحقوق العينية الاصلية، المبسوط في المسؤلية المدنية، وكان من اشهر اقواله(رجل القانون يجب أن يدرس الاخلاق ويتحلى بثقافة عالية) وكذا (ما ممكن ان نفهم القانون المدني بدون فهم الفقه الاسلامي) توفي بتاريخ(٢٠١٤/١/٧) ينظر: موسوعة اعلام العراق في القرن العشرين (١٣٤/٣) وWp/acm/حسن علي الذنون – Wikimedia Incubator

(٢٠) ينظر: التبيان لرفع غموض النسخ في القرأن للزلمي (ص:١٠_١٢)

(٢١) الدكتور محمد رمضان عبدالله: ولد في سنة (١٩٣٧م) بمدينة كركوك وبها نشأ، التحق بالمدارس العلمية وتلقي العلوم العقلية والنقلية من علماء كركوك،و حصل على الاجازة العلمية عام(١٩٥٧م) وحصل على البكالوريوس من جامعة الازهر عام(١٩٦٤م) ونال شهادة الدكتوراه في العقيدة والفلسفة في جامعة الازهر سنة(١٩٧٨م) ومارس التدريس في كثير من الجامعات العراقية، وله العديد من المؤلفات والبحوث المفيدة، منها: الامام الباقلاني وآراؤه الكلامية _اطروحة الدكتوراه_و ابن تيمية ومنهجه في العقيدة، وشرح كتاب الفناري في المنطق، توفي بتاريخ (٢٠١٤/٥/٢٥) ودفن في مدينة كركوك. ينظر:جهود الشيخ عبدالكريم المدرس الفقهية، عبدالله ملا سعيد ملا ويسي كرتكي(ص:٦٥) ومقابلة الشيخ مثنى الزيدي في موقع صيد الفوائد،
.htm٢٠http://www.saaid.net/Doat/muthna/

(٢٢) الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي وارآؤه الاصولية والقانونية، مديحة صالح مهدي (ص: ١٩)

(٢٣) الدكتور طه جابر العلواني: هو مفكر وفقيه اسلامي، عراقي الجنسية، ولد في سنة(١٩٣٥) حصل على شهادة الدكتوراه في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون بجامعة الازهر في القاهرة، عام ١٩٧٣م، وعيّن مدرسا لمادة أصول الفقه بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية برياض منذ عام ١٩٧٥ حتى عام ١٩٨٥، شارك في تأسيس المعهد العالمي للفكر الاسلامي في الولايات المتحدة الامريكية، كما كام عضو المجلس التأسيس لرابطة العالم الاسلامي في مكة المكرمة، وعضو مجمع الفقه الاسلامي الدولي في جدة، توفي في سنة (٢٠١٦) عن عمر ناهز (٨١) سنة، ينظر: طه جابر العلواني – ويكيبيديا (wikipedia.org)

(٢٤) ينظر: أخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه (جمع الجوامع) د.مصطفى الزلمي (ص: ٢)

(٢٥) الدكتور محمد شريف: ولد في سنة (١٩٣٤م) بمدينة أربيل من عائلة دينية معروفة، درس العلوم الاسلامية وعلوم الحكمة والمنطق في مدرسة والده المرحوم، وواصل الدراسة في بغداد لدى كبار مشايخ بغداد لعام ١٩٥٦م منهم الشيخ محمد القزلجي والشيخ أمجد الزهاوي، حصل على البكالوريوس من جامعة المستنصرية عام(١٩٧١م) وعلى الماجستير في القانون عام ١٩٧٦م، ونال شهادة الدكتوراه في جامعة بغداد عام (١٩٨٠م) ومارس التدريس في كثير من الجامعات داخل العراق وخارجها، وعين عميدا لكلية القانون في جامعة صلاح الدين عام (٢٠٠٤م) وله العديد من المؤلفات، منها: منابع التجديد في الفكر الاسلامي، فلسفة القانون، دروس في الانفتاح على الرأي الآخر، والان استاذ مساعد متقاعد، ورئيس منتدى الفكر الاسلامي في اقليم كوردستان العراق، مقابلة الباحث مع فضيلته بتاريخ (٢٠٢٢ /١٢/٢٨) بداره في أربيل.

(٢٦) سورة آل عمران: الآية ١٨٥.

(٢٧) زودني بهذه المعلومات الاستاذ(ريدار أحمد) مدير أعمال الزلمي بعد محادثة هاتفية معه بتاريخ(٢٠٢٣/١/٢) وينظر: (شُكرُ الإلهِ على التَّعْليمِ بالقلمِ بنَشْرِ سيرةِ شيخِي مُصطفى الزَّلَمِي، للدكتور: النعمان الشاوي مقالة علمية منشورة في موقع رابطة العلماء السوريين | الشيخ مصطفى الزلمي ((islamsyria.com

(٢٨) اصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي (ص:٩)

(٢٩) ينظر: البحث العلمي اسسه وطريقة كتابته، لمحمد الصاوي محمد مبارك، (ص:٣٤١) والنقد العلمي، مقال كتبه أحمد خالد الطحان في موقع الآلوكة،المنشور في ١١_٢_٢٠١٥ https://www.alukah.net

(٣٠) ينظر: ضوابط في النقد دراسة في عقل ابن تيمية النقدي لعبد السفياني،(ص٩٦:_١٠٠)

(٣١) الرسالة لمحمد بن إدريس الشافعي (١٦/١)

(٣٢) من اجل ذلك بدأ الأصوليون بتأليف كتب ومصنفات تتجلى فيها الخطاب النقدي للمبادئ والمباحث الأصولية والفقهية، منها كتاب (الكافية في الجد للجويني، والجدل على طريقة الفقهاء لابن عقيل الحنبلي، والمعونة في الجدل للشيرازي) وغيرها من المؤلفات التي تتسم بالخطاب النقدي .

(٣٣) أخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه جمع الجوامع للزلمي (ص:٤ – ٥)

(٣٤) ينظر: نظرية النقد الأصولي لحسّان شهيد (ص: ١٧ _ ١٨)

(٣٥) الفكر الأصولي، دراسة تحليلية نقدية لأبي سليمان عبدالوهاب ابراهيم (ص:٦٩) .

([36]) جمع الجوامع للسبكي, (ص: ١٣).

([37]) هو محمد بن الحسين بن الخلف بن الفراء, المكنى بأبي يعلي المعروف بالقاضي الكبير, وهو من علماء الحنابلة, كان متقدماً على فقهاء زمانه وعلمائه في كلّ فن, وكان فقيهاً أصولياً, محدثاً يقرأُ القرآن بالقراءات العشر, وانتهت إليه رياسة الحنابلة في وقته ومن مؤلفاته: العدة في أصول الفقه, والأحكام السلطانية, وأحكام القرآن, توفي في رمضان سنة (٤٥٨هـ), ينظر: الطبقات الحنابلة للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى (٢/ ١٩٣) ، و النجوم الزاهرة لابن عبد الله الظاهر الحنفي (٥/ ٧٨) ، و شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (٥/ ٢٥٢) .

([38]) العدة في أصول الفقه للقاضي أبو يعلي (١/ ٦٨).

([39]) المستصفي في علم الأصول, للغزالي (١/ ٥).

([40]) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: (١/ ٦).

([41]) ومن الجدير بالذكر أنّ من العلماء من سبق السبكي بتعريف الفقه بهذا اللفظ تحديداً, كما عرفه البيضاوي بهذا التعبير حيث يقول: الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية) نهاية السول شرح منهاج الوصول لجمال الدين الإسنوي (١/ ١١) وكذلك من المعاصرين من عرفه بهذا التعبير تحديداً, منهم عبد الوهاب خلاف في كتابه علم أصول الفقه (ص: ١١) ومحمد بن أحمد أبو زهرة في كتابه أصول الفقه (ص: ٦).

([42]) أخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه جمع الجوامع للزلمي. (ص ٧. ٨),

([43]) أصول الفقه في نسيجة الجديد للزلمي (ص: ٢٧).

([44]) علاء الدين المرداوي: هو أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي ثم الدمشقي الصالحي, فقيه حنبلي, ولد في سنة (٨١٧ هـ) في بلدة مردا, ونشأ بها صنف كتباً كثيرة من أنواع العلوم منها: كتاب الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف, والتنقيح المشبع في تحريم القنع وشرح الآداب, والتعبير شرح التحرير, توفي يوم الجمعة عام (٨٨٥ هـ) بدمشق, ينظر: الأعلام للزركي (٤/ ٢٩٢) وشذرات الذهب لابن العماد (٧ . ٣٣٩ . ٣٤١).

([45]) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين المرداوي:(١/ ١٦٣).

([46]) الحق والذمة وتأثير الموت فيهما, لعلي محمد الخفيف (ص: ٢٥).

([47]) منهم أبو اسحاق الشيرازي (ت: ٤٧٨ هـ) في كتابه اللمع (ص: ٦) وإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨ هـ) في كتابه البرهان في أصول الفقه: ١/ ٨, والقرافي (ت٦٨٤ هـ) في كتابه شرح تنقيح الفصول: ١/ ١٧ وغيرهم, كما أوردنا تعاريفهم في بداية المطلب.

([48]) ينظر: المدخل في الفقه الإسلامي, لمحمد مصطفى الشلبي: ١/ ١٣

([49]) ينظر: لباب الحصول لابن الرشيق: ١/ ١٩٢, والتقرير والتحبير لابن أمير الحاج: ١: ٢٧, وشرح كوكب المنير لابن النجار: ١: ٤٤, ومسلم الثبوت لابن عبد الشكور: ١/ ١٦.

([50]) ينظر: التقريب والارشاد للقاضي أبي بكر: ١/ ١٧٢, والمنهاج للبيضاوي: ١: ١/ ٧, مع نهاية السول.

([51]) أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي: ١٣.

([52]) جدير بالذكر أنّ الزلمي انتقد تعريف أصول الفقه بما انتقد به تعريف الفقه بعدم ادراج العلم والمعرفة في تعريفه, كما هو مبين في الفرع الأول في هذا المطلب.

([53]) الزركشي: هو محمد بن عبد الله بن بهادر أبو عبد الله المصري الزركشي الشافعي, كان فقيهاً أصولياً, مفسراً وأديباً, وله تصانيف كثيرة, منها: البرهان في علوم القرآن, والنكت على البخاري, والبحر المحيط في الأصول, توفي رحمه الله تعالى سنة (٧٩٤ هـ) ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي: (١/ ٣٠٢), والدرر الكامنة لأبي الفضل: (٥/ ١٣٤. ١٣٥), وتاريخ البغدا, للخطيب البغدادي: (٤/ ٦).

([54]) ينظر: البحر المحيط للزركشي: (١/ ٤١), ومثله ذهب اسنوي في كتابه نهاية السول: (١: ١٠).

([55]) أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي: (ص:١٤).

([56]) الفيروزآبادي: و محمد بن يعقوب بن محمد، الشيرازي، الفيروزآبادي، اللغوي الأديب ولد بشيراز، وانتقل إلى العراق، وجال في مصر والشام، والروم، والهند، ولي قضاء زبيد، كان مرجع عصره في اللغة والحديث والتفسير، وألّف كتباً كثيرة، منها: القاموس المحيط، سفر السعادة، نزهة الاذهان في تاريخ الأصفهان ، توفي رحمه الله سنة: (٨١٧ هـ)، ينظر: الأعلام للزركلي (١٤٦/٧).

([57]) القاموس المحيط للفيروزآبادي: (٣٠/١).

([58]) سورة القيامة، الآيتان: ١٧-١٨.

([59]) سورة القيامة، الآية: ١٧-.

([60]) سورة القيامة، الآية: ١٨.

([61]) لسان العرب لابن منظور (١٢٨/١).

([62]) مختصر ابن الحاجب مع شرحه الردود والنقود (٤٦٢/١) واختار هذا التعريف جمال الدين الأسنوي في كتابه نهاية السول (١٠/٢)، وسعدالدين التفتازاني في التلويح (٤٦/١).

([63]) تقويم الأدلة للدبوسي (ص: ٢٠).

([64]) أصول البزدري مع شرحه كشف الأسرار (٣٦/١) وأصول الفقه للسرخسي (٢٩١/١).

([65]) وممن ذهب إلى هذا التعريف: السبكي في كتابه جمع الجوامع مع شرح المحلي (١٧٣/١) وبدرالدين الزركشي في كتابه البحر المحيط (٣٥٦/١).

([66]) إرشاد الفحول للشوكاني (١٧٨/١).

([67]) مرآة الأصول في شرح مرقاة الأصول لمحمد بن فرامرز (٨٦/١).

([68]) كأنّه انتقد الأصوليين ضمناً وليس صراحة.

([69]) أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي (ص: ٣٦).

([70]) لم يرد في قواميس اللغة العربية القديمة كلمة الدستور، بل يرجع إلى أصل فارسي دخلت اللغة العربية عن طريق اللغة التركية، وهي تأتي بمعنى الأساس أو القاعدة، ويقابل كلمة الدستور في اللغة العربية مصطلح القانون الأساس، وقد استعمله الدستور العراقي الأول في عام ١٩٢٥م، إذن يطلق الدستور على مجموعة من القواعد الأساسية المحدة لمصدر السلطة وتنظيم كيفية ممارستها وانتقالها، وكذلك القواعد المحددة للحقوق والحريات العامة في الدولة، ينظر: القانون الدستوري للدكتور منذر الشاوي (٩/١).

([71]) ينظر: هذه التقسيمات في: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١١٠/١) و: الموافقات لإبراهيم بن موسى اللخمي: (٤٧/٣)، و: علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف (ص: ٢٨-٣٠)، والوجيز في أصول الفقه للزحيلي (ص: ٣٠-٣٢).

([72]) ينظر: علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف (ص ٢٩-٣٠) مع تصرف يسير، ويجدر بنا هنا الإشارة إلى أنّ بعض العلماء قد ذهبوا إلى تقسيمات أخرى لأحكام القرآن باعتبارات أخرى غير الذي ذكرها الأصوليون، منها: جلال الدين السيوطي، حيث ذهب إلى أنّ أحكام القرآن هي الوعد والوعيد، والأمر والنهي، والثناء على الله تعالى، وذهب البيضاوي إلى أنّ أحكام القرآن عقائد وأحكام وقصص، ينظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١٧/١) وتفسير روح المعاني للآلوسي (٣٥/١) وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٥٤٩/٥).

([73]) ينظر: أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي (ص:٣٧)، وحكم أحكام القرآن للزلمي: (ص:٢٠ – ٤٥) وما بعدها.

([74]) سورة فصلت، (الآية: ٥٣).

([75]) سورة الأنبياء، (الآية: ٣٠).

([76]) ينظر: أصول الفقه في نسيجه الجديد (ص: ٤٣-٤٥) مع التصرفٍ.

([77]) سورة يوسف (الآية: ١١١).

([78]) سورة الذاريات (الآية: ٥٥).

([79]) سورة التوبة (الآية: ٧٠).

([80]) ينظر: أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي (ص: ٤٧-٤٨) مع التصرف، ومثله في حكم أحكام القرآن للزلمي (ص: ٥٤-٥٥).

([81]) انتقد الزلمي رحمه الله تعالى هذا التعريف بأنّه ليس شاملاً، وذهب إلى أنّ كلّ تعريف يتضمن ذكر المكلف هو تعريف للحكم التكليفي فقط، وليس تعريفاً للحكم الشرعي المطلق، وتحليل ما انتقد به الزلمي ومناقشته ليس هنا محلّه، للتفاصيل يراجع كتابُه: أصول الفقه في نسيجه الجديد: (ص: ٢٥٩-٢٦٢).

([82]) ينظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت لابن عبدالشكور (٥٤/١) وإرشاد الفصول للشوكاني (ص:٥) و: روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسي (ص: ٢٧) وتلخيص الأصول لحافظ ثناء الله الزاهدي (٢٧/١).

([83]) أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي (ص: ٢٥٩).

([84]) المصدر نفسه (ص: ٤٥-٤٧).

([85]) أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي (ص: ٤٨).

([86]) ينظر: المصدر السابق نفسه (ص: ١٠).

([87]) لسان العرب لابن منظور (٢٢٥/١٣).

([88]) ابن الأثير: هو المبارك نب محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني، المعروف بابن الأثير الجزري، ولد بالجزيرة ونشأ بها، ثم سار إلى الموصل وسكن بها، وقدم بغداد مراراً وكان إماما في حفظ الحديث ومعرفته وما يتعلق به، وحافضاً للتواريخ المتقدمة والمتأخرة, وخبيراً بأنساب العرب وأخبارهم وأيامهم ووقائعهم، ومن تصانيفه:- النهاية في غريب الحيث، جامع الأصول، الكامل في التاريخ، توفي في سنة ٦٣٠ هـ، ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٣٤٩/٣)، و: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي (٢٧٤/٢).

([89]) النهاية في غريب الحديث والإثر لابن الأثير (٤٠٩/٢).

([90]) ينظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي (٤٤٥/١)، و: شرح مختصر الروضة للطوفي (٦١/٢)، و: الغيث الهامع لولي الدين العراقي (٤٥٥/٢)، وزاد بعضهم جملة (التي ليست للإعجاز) ينظر: الإبهاض في شرح المنهاج للبيضاوي (٢٦٣/٢).

([91]) ينظر: الصحاح للجوهري (٨٣٤/٢) و: مقاييس اللغة لابن فارس (٨٤/٦)، و: تاج العروس للزبيدي (٦٢٨/٢).

([92]) جمع الجوامع للسبكي (ص: ٣٥)، وروضة الناظر وجنة المناظر للمقدسي (٢٨٧/١).

([93]) ينظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي (٣٥٣/١) والقطعية من الأدلة الأربعة المذكورة للدكوري (٢٧٣/١-٢٧٤).

([94]) أخرجه البخاري ففي صحيحه، ن كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي (صلى الله عليه وسلم) برقم (١٠٧) ((٣٣/١) وأخرجه مسلم في صحيحه، باب التحذير من الكذب على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) برقم (٣) (١٠/١)، وأنّ هذا الحديث قد رواه عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أكثر من ستين صحابياً، ورواه عن هؤلاء جمعع كثير من التابعين، ينظر: مصطللح الحديث للعثيمين (٦/١).

([95]) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني (/٣٣١)، و: تدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي (١٠٩/٦)، و: تيسير علم أصول الفقه للجديعي (١٤٨/١).

([96]) ينظر: جمع الجوامع للسبكي مع شرح المحلي (٣٥٦/١) ومذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (١١٦/١) وتوجيه النظر للشيخ محمد طاهر الجزائري (١١٤/١).

([97]) جمع الجوامع للسبكي (ص: ١٢١)، ومثله في الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣١/٢)، وخبر الواحد وحجيته لعبدالوهاب الشنقيطي (١١٣/١).

([98]) وهو أن يبيع الشخص ولاءَ عبده لشخص آخر، أو يهبه له، لأنّ الولاء أشبه بالنسب، فكما لا يصح بيع النسب، كذلك لا يصحّ بيع الولاء، ينظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٤٤/١٢-٤٥)، و: التعريفات الفقهية لمحمد عميم (ص: ٢٣٩).

([99]) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العتق باب بيع الولاء وهبته، رقم الحديث: ٢٥٣٥، ومسلم في صحيحه: كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته، رقم الحديث: ١١٤٥، (١٦/٢).

([100]) والمراد بالعلم الضروري: هو العلم الذي لا يفتقر تحصيله إلى نظر ولا إلى استدلال، وتعلمه العامة، ويسمى علم العامة، كعلم الإنسان بوجود نفسه، معجم مصطلحات أصول الفقه للدكتور قطب مانو (ص: ٢٩٥).

([101]) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣١/٢)، و: جمع الجوامع للسبكي (ص: ٣٦).

([102]) الشوكاني: هو محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني، فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء، ولد سنة ١١٧٣، بهجرة الشوكان (من بلاد خولان باليمن) ونشأ بصنعاء، وولي قضاءها سنة ١٢٢٩ هـ، ومات حاكما بها سنة ١٢٥٠ هـ، وكان يرى تحريم التقليد، وله ١١٤ مؤلفاً، منها: نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، والدرر البهية في المسائل الفقهية، وإرشاد الفحول في الأصول، ينظر: معجم المؤلفين لعمر كحالة (٥٣/١١)، والأعلام للزركلي (٢٩٨/٦).

([103]) إرشاد الفحول للشوكاني (١٣٦/١).

([104]) ينظر: نزهة الناظر للعسقلاني (ص: ٤٤-٤٧) و: تاريخ التشريع الإسلامي لمناع القطان، (٧٩/١-٨٠).

([105]) البزدوي: هو علي بن الحسين بن عبدالكريم، أبو الحسين فخر الإسلام البزدوي، ولد سنة ٤٠٠ هـ، فقيه أصوليّ من أكابر الحنفية، من مؤلفاته: كنز الوصول إلى معرفة الأصول، المبسوط في إحد عشر مجلداً، وتفسير القرآن، توفي سنة ٤٨٢ هـ، الفوائد البهية لأبي الحسنات اللكنوي (ص: ١٢٤-١٢٥)، و: مفتاح السعادة لطاش الكبرى زاده (١٦٤/٢).

([106]) أصول البزدوي (ص: ٣٥٣).

([107]) ينظر: أصول الشاشي (٢٧٣/١) و: ميزان الأصول في نتائج العقول للسمرقندي (٦٣٣/٢)، و: أصول البزدوي (ص:٣٥٧).

([108]) الدبوسي: هو عبيدالله أبو عبدالله بن عمر بن عيسى الدبوسي، وكان مضرب المثل في النظر والحجج، ومن أجَلّ كبار فقهاء الحنفية، وإليه انتهت مشيخة بخارى وسمرقند، وكان مضرب المثل، وله مؤلفات منها: تأسيس النظم، وتقويم الأجلة في الأصول، توفي ببخارى سنة ٤٣٠ هـ، ينظر: طبقات الحنفية لأبي الوفاء (٢٥٣/١) و: البداية والنهاية لابن كثير (٤٦/١٢-٤٧) و: الأعلام للزركلي (١٠٩/٤).

([109]) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، رقم الحديث ٥١١٠، (ص: ٤٨٥)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، رقم الحديث: ١٤٠٨ (٣٧/٢).

([110]) ينظر: تقويم الأدلة للدبوسي (٣٢٧/٢)، وجدير بالإشارة أنّ الحنفية حرّموا الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها بهذا الحديث، ولم يرد إلاّ عدد من الصحابة لم يبلغوا حدّ التواتر، منهم: جابر، وأبو هريرة، وابن عباس، وأبو سعيد، وأبو موسى، ينظر: المسائل الأصولية المختلف فيها بين الحنفية والشافعية في باب السنة للدكتور محيي الدين عوامة (ص: ٨٦-٨٧).

([111]) ومعنى الطمأنينة: ما تطمئن إليه النفس وتسكن إلى حاله ولكن بعد تأمل ونظر، ينظر: تقويم الأدلة للدبوسي (٣٢٣/٢).

([112]) ينظر: أصول الجصاص (٤٨/٣-٤٩)، و: شرح التلويح على التوضيح للتفتازاني (٥/٢)، و: تيسير التحرير لابن همام (٣٨/٣).

([113]) أصول البزدوي (ص: ٣٦٠).

([114]) ينظر: جمع الجوامع للسبكي (ص: ٣٥-٣٦) مع تصرف.

([115]) أصول الفقه في نسيجه الجديد للزلمي (ص: ٧٠).

([116]) المصدر نفسه.

([117]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب القضاء باليمين والشاهد، رقم الحديث ١٧١٢، (ص: ٣٢٨).

([118]) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (٦٢٣/١).

([119]) سورة البقرة (الآية: ٢٨٢).

([120]) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (٦٢٨/١).

([121]) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب الدعوى والبينات، باب البينة على المدعي واليمين على من أنكر، رقم الحديث: ٢١٢٠١، وقال: حديث حسن، (٤٢٨/١٠).

([122]) ينظر: أصول السرخسي (٣٦٧/١).

المصادر

١_المطبعي:موسوعة أعلام العراق في القرن العشرين ، حميد المطبعي ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، الطبعة الاولى، ١٩٩٥م .
٢_ الزلمي: رحلة حياتي ، مصطفى ابراهيم الزلمي ، المترجم :بختيار مصطفى الزلمي ، منشورات منظمة مصطفى الزلمي الثقافية ، مطبعة
٣_ البغدادي: مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لعبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (المتوفى: ٧٣٩هـ) دار الجيل، بيروت ، الطبعة الاولى، ١٤١٢ هـ ،عدد الأجزاء: ٣
٤_ فرنسيس:موسوعة المدن و المواقع في العراق ، بشير يوسف فرنسيس ، اي _ كتب لندن ، بريطانيا ، ٢٠١٧م.
٥_ ريدار :پرۆفيسۆر مستەفا زەلمى تافگەيەكى نەسرەوت ، ريدار احمد_ چاپى يەكەم _٢٠١٦_ نەخشە سازى: جمعه صديق كاكه.
٦_ أحمدآوايي:جهود الدكتور مصطفى الزلمي و منهجه في الدراسات القرانية ، عبدالله ملا أحمد أحمدآوايي ، مطبعة حمدي ، السليمانية،
٧_ مديحة:الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي و ارآؤه الاصولية ، مديحة صالح مهدي، مطبعة الرفاه، الطبعة الاولى ،١٤٣٥_٢٠١٣.
٨_ الزلمي: أخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه (جمع الجوامع) د.مصطفى الزلمي
٩_ النووي: تهذيب الأسماء واللغات, لأبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفي ٦٧٦ هـ) عنيت بنشره وتصحيحه شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية, دار الكتب العلمية, بيروت – لبنان.
١٠_ الكرتكي:جهود الشيخ عبدالكريم المدرس الفقهية ، عبدالله سعيد ويسي الكرتكي ، مطبعة ماردين، أربيل ، الطبعة الاولى ، ٢٠١٢م .
١١_ أحمآوايي: كةلةثيم نامه ، ملا أحمد أحمآوايي ، مطبعة گەنج ، السليمانية ، الطبعة الاولى (١٤٣٢ هـ_٢٠١١م).
١٢_ سروت: مناضل مجهول، سروت عبدالله ، الطبعة الثانية ، (٢٠١١م)
١٣_ السيوطي:طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) ،دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة: الأولى
١٤_ السبكي: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ،الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ .
١٥_ الهوراماني:العلامة عبدالكريم المدرس و منهجه في تفسير القرأن و علومه ، عبدالدائم معروف الهوراماني، ط ١(٢٠١٠م) مكتبة التفسير ، للنشر و الاعلان ، أربيل.
١٦_ الفيومي:المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت: ٧٧٠ هـ) المكتبة العلمية بيروت، لبنان .
١٧_ الزركشي:البحر المحيط، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٢١ هـ
١٨_ الداغستاني:المدخل الى أصول الأمام الشافعي، لمرتضى علي بن محمد الداغستاني، المشرف لِلكتاب، دمشق، حلبوني، ط ١، ١٤٢١
١٩_ الرازي:مُختار الصحاح لزين الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي (ت: ٦٦٦ هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – بيروت – صيدا، ط ٥، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.
٢٠_ ابن المنظور :لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين ابن المنظور الأنصاري الأفريقي (٧١١ هـ) دار صادر، بيروت – لبنان، ط ٣، ١٤١٤ هـ .
٢١_ الاسنوي:التمهيد في تخريج الفَروع على الأصول لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الاسنوي الشافعي أبو محمد جمال الدين (ت ٧٧٢ هـ)، التحقيق / د. محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠ هـ.
٢٢_ الاسنوي:نهاية السول شرح منهاج الوصول لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الاسنوي الشافعي أبو محمد جمال الدين (ت ٧٧٢ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.
٢٣_ السبكي:جمع الجوامع لِقاضي القضاة تاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٣،
٢٤_ الجويني: البرهان في أصول الفقه لعبدالملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨ هـ)، تحقيق صلاح بن محمد بن عويصة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ١، (١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م).
٢٥_ المراغي:الفتح المبين في طبقات الأصوليين، لعبدالله مصطفى المراغي، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر القاهرة (١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م) .
٢٦_ الانصاري:فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، لعبد العلي بن نظام الدين الأنصاري الحنفي، تحقيق: إبراهيم محمد رمضان، دار الأرقم،
٢٧_ الصوافي:تحقيق مشارق أنوار العقول لإبراهيم بن ناصر الصوافي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤١٢ هـ .

٢٨_ السالمي:شرح طلعة الشمس على الألفية المسماه شمس الأصول لعبدالله بن حميد السالمي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٣،
٢٩_ الباقلاني:التقريب والإرشاد للقاضي أبي بكر محمد بن محمد الطيب الباقلاني، تحقيق: الدكتور عبدالحميد بن علي بن أبو زيد، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط ٣، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٩م.
٣٠_الزركلي: الأعلام, لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين, ط ١٥– أيار
٣١_الدمشقي: البداية والنهاية, لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق: علي شيري, دار إحياء التراث العربي, ط ١,(١٤٠٨، هـ – ١٩٨٨ م).
٣٢_ العسقلاني: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة, لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ), تحقيق / محمد عبد المعيد ضان, مجلس دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد/ الهند, ط ٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م .
٣٣_ الحنبلي:شذرات الذهب في أخبار من ذهب, لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ), تحقيق: محمود الأرناؤوط,خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط,دار ابن كثير، دمشق – بيروت,ط ١، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.
٣٤_حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون, لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي – القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ) مكتبة – المثنى – بغداد, تاريخ النشر: ١٩٤١م.
٣٥_ ابن فارس: معجم مقاييس اللغة ل أبي الحسين أحمد بن فارِس بن زكَرِيّا ،المحقق : عبد السَّلام محمد هَارُون، مكتبة اتحاد الكتاب العرب
٣٦_ الفراهيدي:العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ،الناشر: دار ومكتبة الهلال.
٣٧_ امام مالك: موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ) تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف ،المكتبة العلمية الطبعة: الثانية، مَزِيَدة منقحَة.
٣٨_ الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) ،المحقق: مجموعة من المحققين ، الناشر: دار الهداية.
٣٩_ عاصي: المعجم المفصل في اللغة والأدب، الدكتور إميل بديع يعقوب والدكتور ميشال عاصي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١،
٤٠_ الادلبي: منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، صلاح الدين بن محمد الادلبي ، بيروت ،لبنان ، منشورات دار الآفاق الجديدة ،
٤١_ مجموعة الدكاترة: معجم المصطلحات التربوية والنفسية، مجموعة من الدكاترة، الدار المصرية اللبنانية، بيروت، ط٢، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م
٤٢_ مندور:النقد المنهجي عند العرب، محمد مندور، دار النهضة ، القاهرة، مصر ، ١٩٩٦م.
٤٣_ المازري:منهجية الخلاف و النقد الفقهي عند الامام المازري، د. عبدالحميد عشاق ، دار البحوث للدراسات الاسلامية و احياء التراث ، دبي ، الامارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٦ هـ _ ٢٠٠٥م .
٤٤_ المخلافي:المستخلف في النقد التاريخي، لعارف احمد اسماعيل المخلافي، اليمن ، دار النشر للجامعات ٢٠١٤م.
٤٥_ الشامي:علم التاريخ و تطور مناهج الفكر و كتابة البحث العلمي من أقدم العصور إلى القرن العشرين، لفاطمة قدورة الشامي، بيروت ، لبنان ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ٢٠٠١م.
٤٦_ الحسان: نظرية النقد الأصولي دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي، الحسان شهيد ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، هرندن ، فرجينا ، الولايات المتحدة الأمريكية، ط١ ١٤٣٣_٢٠١٢م.
٤٧_ الزلمي:أصول الفقه في نسيجه الجديد ، للدكتور مصطفى الزلمي، مطبعة شهاب _ أربيل ، مشرف الطبع: ملا عماد الكواني ، ط ٢٢ ،
٤٨_الشافعي: الرسالة لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ) المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب ، دار النشر: دار الوفاء – المنصورة. مصر الطبعة: الأولى ، سنة الطبع: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
٤٩_ الجصاص:حكام القرآن، لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، تحقيق عبدالسلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٩٦م.
٥٠_الآمدي:الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن سيدالدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: ٦٣١ هـ) تحقيق: عبدالرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي بيروت – لبنان، دمشق – لبنان، بدون سنة النشر.

٥١_ الزلمي:اخطاء أصولية لابن السبكي في كتابه (جمع الجوامع) د.مصطفى الزلمي، رقم الايداع في المديرية العامة للمكتبات العامة، (٧٤٩)
٥٢_ الشوكاني:رشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني لايمني (ت: ١٢٥٠هـ) تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، قدّم له: الشيخ خليل الميس، والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ –
٥٣_الزركشي: البحر المحيط، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٢١ هـ
٥٤_الجويني:البرهان في أصول الفقه لعبدالملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨ هـ)، تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ١، (١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م).
٥٥_المرداوي:التحبير شرح التحرير، في أصول الفقه، لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، (المتوفي ٨٨٥ هـ) تحقيق: د. عبدالرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ –
٥٦_الزركشي:تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع لبدرالدين بن محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: أبي عمرو الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
٥٧_ الدبوسي:تقويم الأدلة، لأبي زيد عبيدالله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي، تحقيق: د. عبدالرحيم يعقوب، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى،
٥٨_الجويني:التلخيص في أصول الفقه، لأبي المعالي عبد الملك بن عبدالله بن يوسف بن محمود الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبدالله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت – لبنان، بدون سنة نشر.
٥٩_السبكي:جمع الجوامع في أصول الفقه، لقاضي القضاة تاج الدين عبدالوهاب بن على السبكي، تحقيق: عبدالمنعم خليل إبراهيم، درالكتب العلمية، بيروت _ لبنان، الطبعة الثالثة ٢٠١١م.
٦٠_ ابن النجار:شرح الكوكب المنير، للعلامة محمد بن أحمد المعروف بابن النجار الحنبلي، تحقيق د. محمد الزحيلي، د. نزية حماد، مكتبة العبيكان، السعودية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.
٦١_القرافي:شرح تنقيح الفصول، لأحمد بن إدريس بن عبدالرحمن القرافي، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، مصر – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م.
٦٢_السالمي:شرح طلعة الشمس على الألفية المسماه شمس الأصول لعبدالله بن حميد السالمي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٣،
٦٣_الطوفي:شرح مختصر الروضة ،لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت : ٧١٦هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
٦٤_الحافظ العراقي:الغيث اللامع شرح جمع الجوامع، للحافظ ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي، تحقيق: مكتبة القرطبة للبحث العلمي، دار الفاروق الحديثية للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
٦٥_نظام الدين:فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، لعبد العلي بن نظام الدين الأنصاري الحنفي، تحقيق: إبراهيم محمد رمضان، دار الأرقم،
٦٦_اللكنوي:الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لأبي الحسنات محمد عبدالحي اللكنوي (ت: ٣٠٤ هـ)، تحقيق: محمد بدرالدين الحلبي، مطبعة السعادة – القاهرة – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٢٤ هـ.
٦٧_ابن حزم:المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت، لبنان، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٦٨_ الشيرازي:اللمع في أصول الفقه، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٥٢٥هـ –
٦٩_السرخسي:المبسوط للسرخسي، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.
٧٠_الرازي:المحصول لأبي عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الملقب: بفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦ هـ) دراسة وتحقيق، الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الراسلة، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة: ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٧١_التلمساني:مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبدالله محمد بن أحمد المالكي التلمساني، دار الفكر _ بيروت، لبنان، خرج حواشيه ة قدم له: صدقي جميل العطار، ١٤١٨_ ١٩٩٧م.
٧٢_الغرناطي:الموافقات لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، تحقيق: عبدالله دراز، دار المعرفة، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة،

٧٣_الزحيلي:الوجيز في أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م.
٧٤_الاسنوي:نهاية السول شرح منهاج الوصول لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الاسنوي الشافعي أبو محمد جمال الدين (ت ٧٧٢ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

المقالات العلمية و المواقع الالكترونية:

١_ شُكرُ الإلهِ على التَّعْليمِ بالقلمِ بنَشْرِ سيرةِ شيخِي مُصطفى الزَّلَمِي ، للدكتور: النعمان الشاوي المنشور في رابطة العلماء السوريين | الشيخ مصطفى الزلمي(islamsyria.com)
٢_ https://geonames.nga.mil/namesga/
٣_https://arz.wikipedia.org/wiki/%D٨%A٨%D٨%٨٤%٩D٨%A٨%D٨%B١
٤ – حسن علي الذنون Wp/acm/Wikimedia Incubator
٥ – موقع صيد الفوائد، http://www.saaid.net/Doat/muthna/٢٠.htm.